حركة معينة منها ممتنعة لعدم الاولوية فاقتضت اولا امرا شتا
ويضعف بحسب اختلاف الجسم ذي الطبيعة في الكم اعني التصغير والتكبير
او الكيف اعني التكاثف والتخلخل والوضع اعني اندماج الاجزاء
والانتشار منها او غير ذلك وبحسب ما يخرج عنه كحال ما فيه الحركة من رقة القوام
وغلظه وذلك الامر هو الميل هذا كلام طويناه على عزه ولا حاجة بنا
ههنا الى ابطاله او تصحيحه وهو صريح في ان ما تجدد حال الحركة في السرعة والبطوء
هو الميل الذي الان تتوالى مراتب الميل وان كانت تجدد مراتبه داخلا ما في
المسافة من الملاء البتة فثبات الاحتياج الى المعاوق ويندفع التناقض فليتامل
عن مبدا ميل طباعي اعم من ان يكون طبيعيا او نفسانيا المراد
من الطباعي هو مصدر الحركة الذاتية اعم من ان يكون على وتيرة واحدة
ام لا او بالنفسانى مصدر ما لا يكون على نهج واحد وقد يطلق الطبيعي بمعنى
الطباعي المذكور ههنا ولهذا المعنى قال المصنف العادم للميل الطبيعي
لا يتحرك فلا يرد عليه ان الثابت لزوم مبدا ميل طباعي وهو اعم منه
ميل طبيعي كما صرح به الشارح مركز ثقله مركز الثقل نقطة يتساوى
جميع جوانبها في الثقل ومركز الحجم نقطة يتساوى جميع جوانبها في الحجم
وقد يجامع الميل القسري الميل الطبيعي وقد يجامع القسري الارادي والطبيعي
كما في الانسان الصاعد اذا دفعه آخر وقد يجتمع الارادي والطبيعي كما في الانسان
المتحدر ويجوز اجتماع الثلاثة كما في الانسان المتحدر اذا دفعه آخر
من الذي ينزل بنفسه ان قلت ما السر في ان حركة الحجر الذي نزل من
مكان اعلى يكون اسرع من الذي ينزل من مكان اسفل مع اتحادهما
في الحجم والثقل حتى ان الاول ربما يصادم حيوانا فيقتله ولا كذلك
الثاني قلت سره استداد الميل في الاول وذلك لان الطبيعة اذا لم
يكن محفوفه بالعدد او جدت الميل ولا يزال يزداد الميل ومعلوم ان تاثير

لان كل حد يقتضي الطبيعة حركة الطبيعة ميلا منها الى حد يزه الميل الاول باق بعد فيجتمع الميلان ... الطبيعة

[illegible]

الطبيعة وحدها او مع ميل قليل ليس لتاثيرها مع الميول الكثيرة التي
تقويها وتعضدها كذا في مباحث المشرقية ويجوز ان يقال
ان الطبيعة وحدها تحدث مرتبة من مراتب الميل فيه بحث اذ سبق نقلا
من شرح الاشارات للطوسي انه توسيط الميل بين الطبيعة والحركة لاجل
ان الطبيعة شي لا يقبل الشدة والضعف فنسبتها الى جميع الحركات المختلفة
بها على سواء فاقتضت اولا امرا يشتد ويضعف بحسب اختلاف الجسم
ذي الطبيعة وبحسب الخارج وهو الميل ولا شك ايضا ان الميل يشتد
ويضعف فنسبة الطبيعة الى جميع مراتبها على السوية فلا يجوز ان يحدث
الطبيعة وحدها مرتبة من مراتبه كما زعم الشارح وان وسط بينهما امر آخر
لزم التسلسل فان جوز استناد اصل الميل الى الطبيعة ومراتبها الى
امور مختلفة فليجوز مثله في الحركة والا فالفرق تحكم فلا يكون هناك
الا ميل واحد مستند الى الطبيعة والقاسر معا فان قلت قد سبق ان الميل
منحصر في الاقسام الثلثة اعني الطبيعي والقسري والنفساني فهذا الميل
من اي تلك الاقسام قلت الظاهر ان تلك الاقسام هو الميل الذي بسبب
واحد على ان الذي تقتضيه وجه الحصر السابق دخوله في القسري اذ يصدق عليه
انه بسبب خارج عن المحل فان المركب من الداخل والخارج خارج والامتياز
في الوضع بين محل الميل والمجموع المركب ايضا ثابت وان ابيت خروجه
بناء على ارادة الخروج بتمامه فهو داخل في الطبيعي اذ لم يذكر في تفسيره الا عدم
خروج السبب وعدم المقارنة بالشعور احدثا مرتبة واحدة او احدث
كل منهما اشد ما يقوى عليه من مراتبه قيل الظاهر هو القول بتعدد الميل اذ لم يزل
بالقاسر مبدا الميل الطبيعي ولا منع عن اثره اذ لا وجه له مع اتحاد الجهة ولا لاشتراط
صدور اثر كل منهما حين الانضمام بغير الصدور من الآخر لا امتناع المدافعة الى
جهتين فيه بحث لان البداهة العقلية شاهدة بوجود المدافعة الطبيعية الهابطة في

[illegible]

الجر المجرور على وجه الارض ولهذا سلم [illegible] من تحته والمدافعة القسرية
على جهة الجر وان اريد بالجهتين الجهتان المتضادتان كالفوق والتحت
فعدم الاجتماع ايضا غير مسلم كما ذكرنا في الحلقة المتجاذبة فان قيل مرجعه الى
دعوى المماثلة قيل عليه لو سلم التماثل فجعل احد المتماثلين سببا
والاخر مسببا ترجيح بلا مرجح واعترض ايضا لم لا يجوز ان يكون التضاد باعتبار
الشخص لا باعتبار الماهية النوعية فكونهما متماثلين بمعزل عن تلك الدلالة
وايد ذلك بانه لو جاز [illegible]ن بعض افراده سببا والاخر مسببا فليجوز
كون بعضها متضادا [illegible] بعضها غير متضاد والجواب انه ليس المراد بالمماثلة
المذكورة الاتحاد في النوع حتى يرد ما ذكر بل المماثلة اللغوية اي المشابهة
في التضاد كما تقتضيه سياق الكلام وحاصله ان ما ذكره ابو علي قياس
فقهي بلا جامع وسيذكر الان مثله في الوجه الثاني من وجهي الجبال .
لعدم تنافي الاعتماد مطلقا [illegible] وايضا فالفوق قائم الى اخر لو كان
الاعتماد علة ملزومة للحركة اندفع هذا الوجه لان تضاد اللوازم يستلزم
تضاد الملزومين وقد مر انه ليس كذلك [illegible] فيه مدافعة ما بطل [illegible]
اي مبدا مدافعة اما على حذف المضاف او اطلاق المدافعة على مبدئها
على انه مدافعة بالقوة كما في نظيره فلا يرد ان الذي تجده الدافع والواقع .
مبدا على انه مدافعة مثلا المدافعتين لانفسهما باستحالة اجتماعهما كما و
فالحبل المتجاذب الى قسلا وقيل [illegible] تم قاصر عن الدلالة عام سوى
لان مسلة المثيل لو تمت لدلت على الحلال فيما بين المختلفين لا على الحلال
فيما بين المختلفين لا على الحلال فيما بين اللازمين مع انه بعض المقصود
وتارة قال لا مدافعة فيه فيه ان القول بعدم اجتماع المدافعتين في صورة
ليس قول لا بتضادهما ولا مستلزما له فلا يدل على المدعى [illegible] ومنها ان الاعتماد لي
قيل نحقق قيل الظاهر من الوجه الثاني للجبائي ان محل النزاع هو ان هل الاعتماد

قد سبق ان الاعتمادات كما يطلق على مبدا المدافعة
يطلق على نفسها والاحكام المذكورة للاعتمادات
بعضها للمبدا وبعضها للمدافعة فهذا الحكم ان جعل
للمدافعة كما هو الظاهر من العبارة يرد عليه ما انزلت
اليه وان اول العبارة بما ذكرت وجعل الحكم للمبدا
لم يوجد حمل المومن على الصلاح هو الانسب بالفلاح ه ن ر

من الاعراض الغير القارة كالحركات والاصوات ام لا لانها هل
تبقى بعد انقطاع الحركة ام لا. والحق ان محل النزاع هو انه هل يبقى
زمانين ام لا كما ستحققه قوله بوجب الاشتراك مطلقا عند ابي هاشم
هذا الكلام يدل على ان الوجه الاول الزامي لا برهاني فالملحوظ في بطلان
اللازم بطلانه عند ابي هاشم والتعرض لبطلانه عند الجبائي ايضا استطراديا
لا نفع له في الاستدلال لان الملازمة لما لم يثبت على مذهبه لم يكن لثبوت
بطلان الثاني كثير جدوى واذا كان الدليل الزاميا لم يرد عليه ما اورده
الامدي من ان حاصله يرجع الى تخطئة الخصم في احد قوليه ضرورة تصويبه
في الاخر وعند تعذر الجمع فليس التخطئة في احد القولين والتصويب في القول
الاخر باولى من العكس وعلى هذا فلو قال ابو هاشم اخطأت في قولي
باستحالة بقاء المجتلب لخرج الدليل المذكور عن ان يكون صحيحا قوله قلنا ما
ذكرتم تمثيل مجرد بلا جامع فان قيل ان ادلة عدم بقاء الاعراض لو تمت لها صورة
النزاع جامع على ان ما ذكرتم ليس تمثيلا بل هو في الحال استدلال بعموم الادلة
فنقول قوله كما في الالوان والطعوم قال الامدي كلام ابي هاشم مبني
على فاسد اصولهم في بقاء الالوان والطعوم وقد ابطلناه كيف وانه
لازم عليه في الاعتمادات المجتلبة وهذا الكلام منه يدل على ان المبحث
هو ان الاعتماد هل يبقى زمانين ام يحدد ويتجدد الامثال كما ان المسائل
كذلك في جميع الاعراض عند اهل السنة لان الذي ابطل هو بقاء الالوان
والطعوم بهذا المعنى لا بمعنى انهما ليسا من الاعراض الغير القارة اذ لا شك
في صحته وانما قال في الوجه الثاني كالاصوات والحركات وغيرهما لان
جمهور المعتزلة قائلون ببقاء الاعراض سوى الازمنة والحركات
والاصوات كما مر قوله وموجب الخفة اليبوسة يرد عليه
انه يستلزم القول بيبوسة الهواء بل ايبسيته بالقياس الى الارض

مع انه ثبت انه رطب اللهم الا ان يخص الكلام بالمركبات والتولد
بتحقق اليبوسة بالاضافة الى الحار لايدفع الاشكال بالقياس الى الارض
اذ لا شك ان التراب ايبس من الهواء فينبغي ان يكون اخف منه
اللهم الا ان يقال برودة الارض مانعة عن تحقق مقتضى اليبوسة
بقي الكلام في لزوم الثقلية الماء من الارض لكونه ارطب وابرد منه
بلا شبهة فليتامل قوله ومنعه ابو هاشم الى آخره قيل يحتمل ان
يكون المراد تقريره مذهبه ودليله لا انه منع الدليل اذ المدلول بان
يكون معارضة ويؤيده ... فيما بعد والجواب عن متمسك الجبائي
والحق انه معارضة والجواب الآتي مناقضة قوله فان الزيبق
اكثر الخ اذا حمل الايجاب على مجرد الاقتضاء لم يرد هذا لان التخلف
عن المقتضى بسبب المانع جائز فلعل مداخلة الهواء المدافع منعت
اثر الرطوبة قوله بخلاف الحديد الخ قيل لم لا يرسب اذا جعل صفيحة
والجواب تحقق المانع عن وجود المقتضى وهو الاحتياج الى زيادة دق
لا ينطاع الماء قوله قال الآمدي يلزم على الجبائي الى آخره انما يرد
اذا ثبت انه لا فرق بين طفو وطفو والا فالكلام اي على في الصفا
الماء وقضية الزيبق لا تتوجه لهاج قوله لجواز ان تكون التركيب
الخ قيل الكلام في الاجزاء الهوائية ... ة بلا اجزاء الخشبية لا التي
صارت جزء المهر حينئذ كما في ... بالمركبات على ما يراه اصحاب
مجرد التركيب لا ورد تبعيته ويلزم ان الخ قد اثر نا الى ان
اللازم الاول لابي هاشم يلزم اياه ايضا نعم ان حمل كلامه ... ان
مقتضى للرسوب والخفة للطفو لم يرد هذا بل الثاني ايضا لجواز التخلف
عن المقتضى لمانع كما مر غير مرة قوله انما يكون على سبيل التـ
واشارة الى ان التوزيع ههنا ليس على الطريق المشهور قوله ويكون بنسبة القدر

الاول

ويمكن ان يقال ان من يكون النازل القدر
بالربع بما مر فان كان نازلا ربعه
نفعل بثلثه كذلك الى آخره

النازل الخ اذ في توضيحه ان يقول اذا فرضنا ان القدر النازل نصف
القدر الى ربع يكون النازل نصف المجموع فيكون ثقل مجموع الجسم
ثلث ثقل الماء المساوي له في الحجم ونسبة ثقل الجسم الى فضل ثقل الماء
بالنسبة كما ان نسبة القدر النازل الى القدر الخارج كذلك ولما كان النازل
على تقدير لث وكي التقليبين تمام الجسم من غير رسوب تام ولا طفو تام
كان النازل على تقدير كونه ثقل الجسم نصف ثقل الماء نصف الجسم وثلثه
على تقدير كون ثقله ثلث ثقل الماء على هذا القياس لم تكن الاجزاء
الهوائية المتخلخلة فيها ميل اراد بالميل المدافعة اذ قد سبق ان المعدوم
في الجسم اذا كان في الحيز الطبيعي هو المدافعة واما مبداها فلا دليل على
انتفائه على ما قاله الحكماء وداو اعتبار الثقل والخفة بالنسبة الى
الماء المساوي للجسم في الحجم ويرد عليه ان الزق الخ الظاهر ان هذا
معارضة وان لم يكن دليل المعلل الاول مذكورا صريحا والوكاء ككساء الرباط
والمدحاة الذي يشد به رأس القربة لضغط الماء بخفيفه ضغطا زحم
الى حايط ونحوه ومنه ضغطة القبر وهذا النظر الذي اورده المص اشارة
الى ما ذهب اليه قوم من ان العنصر كلها طالبة لمركز العالم لكن الاثقل
يسبق الاخف فيضغطه ويدفعه الى فوق وكذلك يطفو الاخف فوقه
وقد رده الشيخ في الاشارات بما ذكره الشارح حيث قال من ظن ان الهواء
يطفو فوق الماء لضغطه ثقل اجزاء اياه مجتمعا تحته متعلا له لا بطبعه كذبه
ان الاكبر اقوى حركة واسرع طفوا اذا الغسرين بكونها بالضد من هذا
ان سنح اقواهما اذ لا شك ان دفعه الى فوق الذي هو خلاصة معنى
الضغط اسهل وما قيل من ان الضغط انما يكون عند شدة التكاثف
في الاجزاء وذلك بالكبير دون الصغير مما لا يلتفت اليه
لكونه ازلام فيه وكذا في لحركة المفتاح متعلقة بالغير الناشرين لمده

رجوعه الي التوليد [illegible] لوجهين الاول انه فيه تعرض لتوليد
الاعتماد للحركة وليس فيه بيان تولد الاعتماد للسكون وقد يقال
انه لم يتعرض له لادعاء ظهوره فان سكون الحجر المرمي عندما ينزل
الي الارض ليس بواسطة الحركة العنصرية به السابقة وهو ظاهر بل
بواسطة الاعتماد على الارض بقي فيه بحث وهو ان المدعي عام وهذا
الدليل خاص الا ان يحمل على ان المراد نفي مذهب الخصم اعني
تولد جميع الحركات المتولدة من الحركة او يدعي عدم الفرق بين هذه
الصورة وساير صور الحركة وفيهما نظر اما في التوجيه الاول فلان مدعاه
تولد جميع الحركات من الاعتماد فقد بقي حينئذ بلا دليل اذ لم ينقل منه
دليل يعم الكل واما الثاني فلظهور المنع في انعدام الفرق [illegible] الثاني حركة
اليد الى آخره بحث لان حركة الماء في الزراقات الى فوق بسبب جذب
ما فيها قسرية متولدة من حركة ما في الانبوبة ولا يجري فيه الدليل الثاني
اللهم الا ان يحمل على نفي مذهب الخصم وفيه ما فيه [illegible] وفيه نظر الى آخره
الاولى ان لا يذكر النظر ههنا حذرا من ثبوت اللغوية فانه سينقله
عن الآمدي بعد اسطر [illegible] لمتمسكيهما قبل الظاهر من لفظ المتمسك
الدليل مع ان الجبائي يدعي البداهة كما يدل عليه قوله لنا بديهة هذا ثم الظن
ان المراد بمتمسك ابي هاشم هو متمسكه [illegible] من متمسكه الثاني لا يحتمل ان يكون
متمسك الجبائي كما لا يخفى [illegible] الجبائي اما فان قلت [illegible]
انه يثبت تولد حركة جالس السفينة على نوح المس منها لحركته اذ لا اعتماد
للسفينة على الجالس فتعين تولد حركته من حركتها قلت المراد [illegible]
في مثال حركة اليد والمفتاح فان مدعى الجبائي تولد جميع الحركات المتولدة
من الحركة فالابطال في صورة ابطال [illegible] لمدعاه وليس من قبيل [illegible]
في المثال المردودة عند المحققين ثم [illegible] ان يجعل هذا من صور استقلال

لان مذهب الجبائي [illegible] تولد [illegible] حركة اليد [illegible]

الحركة

الحركة بالتوليد اللهم الا ان يقال المولد ههنا ايضا اعتماد الجالس على السفينة
على ما ان الشارح لما صرح باعتماد اليد على ما عليها من الشعور والاظفار
لم يبعد دعوى اعتماد السفينة على الجالس فيها ومتولد من حركة ما عليها
من الشعور والاظفار اذ الشعور والاظفار لا حياة فيها فلا يتعدى
اليها حكم القدرة حتى يكون متحركا بالقدرة مباشرة اذا قيل
كل حركة من الحركات المتعاقبة في الصعود الخ الحركة عند المتكلمين كونان
في انين في مكانين او الكون الاول في المكان الثاني وعلى هذا الشبهة
في تعدد الحركات الصاعدة وفي الصورة المفروضة وان لم يتعدد
عند الحكماء لا الحركة بمعنى التوسط ولا الحركة بمعنى القطع كما علم من قواعدهم
منضم الى معاوقة ما في المسافة الخ هذا الانضمام الكثري وليس
بلازم وانما يلزم لو امتنع الخلاء في مسافة الحركة الصاعدة ولا امتناع
عند المتكلمين ولو سلم امتناع الخلاء فانما يلزم ما ذكر لو كان الهواء راكدا
او متحركا الى خلاف جهة الحركة او اليها لكنها تخالف للاعتمادات المجتلبة
لم يوجد معاوقة قوية ما في المسافة ايضا ولا شيء هناك غيرهما فان
قلت لم لا يسندون السكون الى الارادة المختار قلت مذهبهم النظر الى
الاسباب الظاهرة وتعليل بعض الممكنات ببعض منها والكلام
ههنا عليه لان مدعاهم نفي وجوب السكون ولا وجه لوجوب السكون
ههنا الا من الاسباب الظاهرة فهناك امور ثلاثة بل اربعة رابعها
عدم المقارنة اللهم الا ان يكتفى عنه بذكر الامر الثالث كما اكتفى به من
ذكر عدم الاستعداد الشديد نحو الانفعال واللبن ليس كذلك
اي ليس بمبصر وفي هذا التقرير اشارة الى دفع اعتراض الابهري بجواز كون
امر واحد ملموسا ومبصرا ووجه الدفع ان الدليل على انتفاء كون الاولين
لينا عدم كون اللين محسوسا بالبصر لا كونهما مبصرين حتى يرد ما ذكره

نذكر الكيفيات المذوقة سياتي وجهه في اول المذوقات
والاستقامة والانحنا فان قلت ذكر الامام في الملخص ان الاستقامة
والانحنا والتحدب والتقعر من الشكل فالاولى ح ان لا يذكرا بعد الشكل
قلت الاستقامة والانحنا يعرضان للخط ولا يتصور للخط شكل لامتناع
احاطة طرفيه وهي معتبرة في الشكل فالحق انهما من الكيفيات المختصة
بالمقادير اي غير ذلك اذا دبغير ذلك التخلخل والكثافة مثلا
واما ما يتوهم من ابصار مثل الرطوبة واليبوسة والملاسة والخشونة
فمبني على انه يبصر ملزوماتها كالسيلان والتماسك الراجعين الى
الحركة والسكون وكاستواء الاجزاء في الوضع واختلافها فيه اما
يتصور بواسطتها مبني على عدم الاعتداد بقول من قال من الحكماء
ان الاطراف مبصرة بالذات اي كيفيته يتوقف ابصارها على
ابصارها بالذات وبهذا به يخرج الشكل فان كيفيته يتوقف على البعد
الضوء واللون لكنه لا يبصر بالذات لانها اكثر وجودا في الاجسام
التي عندنا هذا على تقدير ان لا يشترط اللون بالضوء في وجوده
بل لو اشترط به لم يتحقق لون بلا ضوء فلا يثبت الاكثرية للون في الضوء
في الاجسام التي عندنا حتى يجعل سببا لتقدمه عليه وسيجي ان الضوء مشروط
باللون في الوجود عند بعضهم فيوجد ... ظاهر
عن بعضهم قال الشارح ... ان سلمنا اشتراط وجود اللون
بحصول المزاج فلا نم عدم حصول المزاج فيما يذكر من الامثلة ...
... دون امتزاج فزاج ضعيف يترتب عليه بياض قوي
... اشار ... لفظ ايضا مع الغدا بهافي عبارة المصنف الى ان الاولى ...
هنا دليلا مستقلا لا متمم الاول كما يشعر به عبارته فان هذا دليل ...
كما ان الاول دليل لمي وكل منهما يفيد المدعي فان الابيض قابل للالوان

كلها

كلها قد يجاب عنه بمنعه فان الابيض انما يقبل من الالوان ماسوى البياض
الذي فيه فلا يلزم الا [illegible] عنها وان اريد بالقبول معنى الامكان
بحيث يجامع الفعل منعنا الكبرى وهو ظاهر [illegible] والا امتنع اتصافه به
فيه نظر لان القضية مشروطة فلا يلزم الا امتناع الاتصاف ما دام قابلا وهو
حق [illegible] سوى الطريق التخيلي يعني ان الذي يرى من البياض ليس شيئا
غير الضوء فالحكم بانه غير الضوء تخيل لانه ليس ههنا شي ونحن نتخيل شيئا ونسميه
بياضا [illegible] خثوره الخثور نقيض الرقة [illegible] فيه القلي القلي الذي يتخذ
من الاشنان كاللبن الرائب قال ابو عبيدة اذا اختر اللبن فهو الرائب [illegible]
لان ذلك كان منحلا الخ قيل عليه يجوز ان يكون التفرق في الخل قبل الخلط
مانعا من دخول الهواء لميعانه وعدم خثورته وغلظه وفيه تامل [illegible] ونقايل
ان يقول الخ هذا ماخوذ من كلام الرازي في الملخص وقد يجاب عنه بان
عدم الاعتماد على الحس ليس الا فيما يعرف له سبب التخيل اما بمجرد تجويز
السبب فلا والا فلا علم لان من فقد حسا فقد علما وهو سفسطة
ولا مركب منهما الا الضوء هذا مبني على المذهب المختار عندهم من ان اصل
الالوان هو السواد والبياض والباقي يتركب منهما [illegible] الكن ان تركب
الالوان الى آخره وقد تركب الالوان وتعدد الطرف فوجب ان تجعل
[illegible] السواد والبياض [illegible] اجعل غيرهما ثبت حدوث البياض بطريق
غير الطريق التخيلي [illegible] ليس [illegible] انه اشراق هذا مخالف لما سنذكره
من ان الحفرة مخالطة السواد بالمشرق [illegible] اللهم الا ان يحمل على اختلاف
[illegible] او يحمل الاول على سبب اشراق الاجزاء والثاني على اشراق
المجموع من حيث هو مجموع فان انتفاء الاشراق في كل واحد من الاجزاء
[illegible] يستلزم انتفاءه عن المجموع ولا يخفى بعده واعلم انه لم يصرح في شي من
الطرق الثلثة السابقة بتوسط الصفرة فلعل التعرض لها ههنا باعتبار ان الحمرة

[illegible]

علم عدم الامام الصوره من الالوان [illegible]

المذكورة في الطريق الثالث متولده عنها ومن هذا يعلم ان الاظهران يقال
في الطريق الثالث ومن الصفرة فالخضرة فالسنية الا انه اكتفى بما ذكره
من تولد الخضرة من الصفرة الضوء لا ينقل السواد تجربة قال
الامام في الملخص الارجوانية والغبيرية والخضرة الناصعة والحمرة
الصافية الوان مشرقة قريبة من طباع الضوء ولذلك ينعكس الى غيرها
كالاضواء والغبرة والكهبية والعودية واشباهها مظلمة ولذلك لا ينعكس
الى غيرها وجب ان لا يصير المنعكس اليه احمر او اخضر واذا صار
احمر او اخضر وجب ان يكون هناك شيء مرئي غير السواد والبياض
على الوجه الذي ذكرا عني على طريقة التخييل وليس غير الضوء كما عرفت فوجب
ان يكون الضوء غيرهما فيثبت بياض ليس اصله ضوء فوجب ان
لا ينعكس الا البياض قيل لم لا يجوز ان يكون للتركيب والانضمام مدخل
في خصوص الانعكاس فلا يجب ان لا ينعكس الا البياض
والا كان السحق الخ قيل لم لا يجوز ان يكون ذلك لتفاوت التخلخل
والحق هذا فان الطلع يكبر الحجم بخلاف السحق وهو انه قد صرح الامام
ثم ذكر المصرح به ههنا الضوء شرط وجود اللون ومن ههنا قالوا ان اللون
لا يوجد في عمق الجسم بل هو قائم بالسطح لان عمق الجسم ليس بمضيء وكل
لون مضيء قال الامام في الملخص لما قدحنا في الكبرى توقفنا في هذا
وقد يقال الحق في هذه المسئلة السابقة ان الظهور للبصر بالفعل ان اخذ داخلا
في مفهوم اللون معتبرا له فلا وجود لشيء من الالوان في الظلمة كما ذكر الشيخ
وان لم يوجد داخلا فالضوء شرط في صحة كونه مرئيا لا في تحققه في نفسه
كما ذهب اليه الامام وانت خبير بان جعل الظهور بالفعل للبصر مقوما للون
امر مستبعد جدا والالتاني فيه منافاة الضوء فيلزم ان يكون حضور الشيء
بعد الغيبوبة عن الابصار معدوما في سائر المحسوسات لسائر الحواس محتمل

فذلك

فكذلك اما لعدم الانحصار بسبب عدم الرؤية فى الامرين بعد تحقق
القابلية الذاتية على ما هو كذلك فيما نحن فيه فلا يرد ان الهواء ليس بمرئي
مع انتفاء الامرين فيه واعلم ان هذا الدليل يدل على بطلان ما اول
به كلام القائلين بان الضوء شرط وجود اللون من ان اللون يحصل
بحصول اثار علوية من الانوار والاضواء الكوكبية فان الامزجة تابعة لحصول
استعدادات فايضة من اجرام سماوية وقلما يحدث فى المركب من الاركان
مزاج بدون تاثير الحرارة الشمسية مع كونها امرا عدميا سيشير الى
ان المستدل لا مبنى على عدمية الظلمة فلا يرد احتمال ان يكون العايق
الظلمة المحيطة بالمرئي كما سيجيء من المصنف الا بناء على ان اثبات عدميتها
لا يتم نظرا الى ذلك الاحتمال وهو مختار الامام الرازي قال فى
المباحث المشرقية الاقرب ان كون الشيء ملونا بالفعل لا يتوقف على كونه
مضيئا بالفعل لان قابلية الجسم للضوء موقوفة على كونه ملونا ولذلك فان
الشفاف لا يكون قابلا للضوء والنور بالفعل فاذا كان قابلية الجسم للضوء
موقوفة على وجود اللون فلو توقف وجود اللون على وجود الضوء بالفعل
لزم الدور وسيجيء جوابه فى المقصد الثالث من القسم الثاني
ولما احتمل ان يكون ... ان يقال ان انتفاء اللون المحسوس مع
... الضوء عدم ... انها ليس لانتفائها بل لامر آخر مجهول
لنا مع ان تقايل ان يقول ... الواصل الى الحس المشترك تارة
هو ... مع ضوء ضعيف واخرى ذلك اللون مع ضوء شديد ولما كان
المجموع ... اليه فى الثاني بسبب شدة الضوء وقوته اوضح وابين من
... الواصل اليه فى الاول يتوهم ان اللون فى الثاني اشد منه فى الاول
لكن اذا تؤمل فيه تاملا شافيا تميز اللون عن الضوء وعلم ان اللون فيهما
واحد والمختلف هو الضوء ... عكس قيل لا دخل له فى المقصود بل ربما

كان مفرافيه لايهامه ان الظلمة عايقة عن الرؤية وامره موجودا وحيب
بان الاستدلال بالاختلاف كما سيشير اليه قول الشارح فلذلك
اختلف حالها وانما استدل بالاختلاف لانه لو استدل بالروية لعورض
بعدم رويه من في الخارج ولا يمكن المعارضة في الاستدلال بالاختلاف
كما لا يخفى ويمكن ان يقال قوله ولا عكس لدفع وهم وهو انه يجوز ان يكون
الشخص في الغار مستنصئًا بنور مقابله وليس بين الداخل والخارج ظلمة
اصلا الا انه ليس امرا حقيقيا فيه ان ما ذكر على تقدير تمامه لا يدل
على كونها عدميه لجواز كونها وجودية غير مانعة من الروية بانا اذا
قدرناه الخ فيه ان هذا التقدير يحتمل البطلان ولو سلم فالظلمة قد تحقق
قد تخيل واعلم ان القايلين بوجود الظلمة تمسكوا بقوله لم وجعل الظلمات
والنور فان المجعول لا يكون الا موجودا واجيب بالمنع فان الجاعل
كما يجعل الوجود يجعل العدم الخاص وانما المنافي للمجعولية هو العدم
الصرف فرع منهم من جعل الظلمة الخ فان قلت لا وجه لهذا التفريع
لان كون الظلمة شرطا لروية بعض الاشياء ليس متفرعا ومبنيا على
انها امر عدمي قلت لو سلم ان التفرع ههنا بالمعنى المشهور فلعل نفي
الاشتراط مبني عليه اذ لا وجه لجعل عدم الضوء شرطا للروية الا ان يكون
الضوء مانعا عنها ولا يخفى بعده لا يخفى على ... فظهر انه ...
انه لم يذكر الضوء في المقصد الثاني الذي هو من مقاصد القسم الاول
اعني مباحث الالوان ليبين ماهيته بل انما ذكره ليبين كونه شرطا
للروية او شرطا لوجود الروية للالوان او وجودها فالمناسب ان لا يجعل
بيان ماهيته مقابلة ايضا مقصودا اصليا في بيان احوال القسم الاول
بل يجعل كونه شرطا للروية مقصدا او يجعل بيان انه ما هو فرعا وبهذا
يندفع ترجيح اسلوب المصنف بان كشف ماهيتها مقدم على بيان

احوالها

وحاصل الاستدلال انه لو كان الظلمة امرا وجوديا
لما اختلف الحال بل كان يجب حينئذ ان
لا يرى احدهما الاخر اصلا منه

قال ... الابهري الاول المقصد الثالث في انه هل يتوقف
ابصار بعض الاجسام الملونة او غيرها على الظلمة اولا
وهذا يتوقف على تحقيق معنى الظلمة فلهذا ذكرها في قسم
الالوان وعلى هذا الوجه الحق النوع من المقاصد بالطبقه
من النوع الثاني اولى منه

احوالها اذ مراد الشارح اولوية ما ذكره بالنظر الى الاسلوب الذي
سلكه في الضوء [illegible] بان الضوء اجسام فقد يقال لو كان الضوء
جسما يلزم التداخل او ازدياد حجم الجسم القابل للضوء واللازم بين
الفساد وكما لا يخفى [illegible] ولذلك تستعين بها الطاعنون في السن
نقل عنه رح ان وجه الاستعانة اما ان تلك الخطوط النورية تصفو وتزول
كدورتها عند نفوذها في الشفاف او لان الزاوية الحادثة عند الرطوبة
الجليدية يكون ح اعظم فيرى المرئي اعظم وفي شرح المقاصد ربما يستعان
بالحايل على ابصار الخطوط الدقيقة عند ضعف في الباصرة بحيث تحتاج
الى ما يجمع القوة [illegible] وقد يجاب عنه بانه لو كان جسما الى آخره
قيل للقايل ان يقول يجوز ان يكون لجسم الضوء خاصية الاظهار فيزداد
الجسم المقابل ظهورا عند ما ازداد لتلك الخاصية او لا ترى ان الاعراض
المرئية يمنع من روية اعماق الجسم لاشتغال الحس بها مع ان الضوء لا يمنع
وما ذلك الا لخاصية فيه [illegible] اذا غلظت جدا الى آخره فان قلت
ما وجه عدم ستر الافلاك ما وراءها مع كمال غلظها قلت لانها شفاف
مطلق لا لون فيها اصلا بخلاف صفحة البلور والزجاج الشفاف فان فيهما
لونا ما وان كان ضعيفا فعلى هذا لا يلزم ان يكون الاكثر ضوءا اكثر استتارا
الا اذا كان [illegible] يلزم لان لا يكون كثرته موجبا لشدة الاحساس
[illegible] عند تحقق في المستند لا لون [illegible] اشرنا اليه سابقا [illegible] بل هي حجاب
لها عن رويه ما وراءها اذ انها حجاب لها في الجملة وبالنسبة الى احساسها
بدون [illegible] ما حجاب لها بالكلية او بالنسبة الى احساس العيون الضعيفة
بها بان يكون هذا اقوى من احساس القوية فغير ظاهر [illegible] والتالي
[illegible] قال القطب في حواشي حكمة العين لا نم ان حركة الضوء بالطبع
[illegible] الى جهة واحدة اذ وقوع الضوء على كل جهة يجوز ان يكون بالقسر كان يقول
ال

الشارح ولا قارعه بتقريره اشارة الى دفعه لكن الكلام فى اثبات انتفاء
القاسر فان عدم العلم ليس علما بالعدم ولا يعدم ذاته والا
الخ قيل لم لا يجوز ان يشترط وجود بعض الاجسام بمقابلة المضئ كالشمس
او ينقلب هواء عند عدمها كالنار عند نا حال نفى بين اجزائها الممتدة
على المصباح او يكون الضوء جسما كثيفا يشترط رؤيته بكيفية فنزول
فلا يرى وقوله وهو مراد نا م وانت خبير بما سيصرح الآن من ان المدعى
الاستبعاد لا عدم الجواز كما دل عليه جعله مفتوحا لا دليلا فبهذا يندفع بعض
هذه الوجوه كما لا يخفى لرأيناه فى وسط المسافة فيه ان عدم
الرؤية يجوز ان يكون للطافة لخطة المحركة فى الغاية فاذا زالت
الخ جملة معترضة واعلم فعلم المرء ينفعه زال الضوء عن الاول
وحدث فى ذلك الآخر قيل هذا الضوء مشاهد استراره فلو جوز انه ينتفى
ويوجد بدله آنا فآنا لجاز مثل ذلك فى الجسم المتحرك بعينه اذ لا فرق
بينهما فى ذلك عند بديهة العقل وادعى ان الظهور المطلق
هو الفرد الكامل هو اللون الظاهر مقتضى ما سبق ان يقول
فالضوء هو ظهور اللون لكن نبه على ان مرادهم بمراتب ظهور اللون
هو اللون الظاهر على مراتب ويبطله انه اعترف الخ الظاهر
انه معارضة لكن اتى بها قبل الانتهاء بالابطال لان الضوء امر محسوس
لانا نرى الضوء بيقين اولا وبالذات ولو كان من الامور النسبية
لم يكن مرئيا كذلك فلا يكون لقولهم لا يخفى ان مثل هذه المسامحة شائعة
اذا حمل ظهور اللون على اللون الظاهر يحمل حصول الصورة على الصورة
الحاصلة فلا وجه وجعلها اورده الامام على الشق الثانى
اى ولانه تفسير بحسب المعنى واشارة الى معنى التعليل الذى فيه كما فى
قوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم وليس

١٦

مراده ان ان في عبارة المصنف مفتوحة حذف منها اللام كما هو
شايع مثل اليراعة في الصحاح انها ذباب يطير بالليل كانه نار
وفي ربيع الابرار للزمخشري انها طائر ان طار بالنهار كان كسائر الطيور
وان طار بالليل كان مثل شهاب ثاقب قذف به او مصباح انفصل
من الذبالة اي الفتيلة وما عدي القمر من الكواكب فانها
مستضيئة بذواتها اقول صرح الآمدي في ابكار الافكار في اواخر الفرع
الخامس من مباحث القدرة ان الكواكب الثابتة عندهم تكتسب
نورها من نور الشمس كالقمر ودل كلامه قبيل هذا على ان الكواكب
السيارة ايضا تكتسب نورها من الشمس عندهم وما ذكره الشارح ههنا
مخالف لهم الا ان يكون الفلاسفة فيه قولان لتعرض الآمدي لاحدهما
والتزييف للآخر والله اعلم فانه مستفاد من الهواء المضيء بالشمس
لكن بطريق الانعكاس كما صرح به في الملخص واستدل عليه ثم ان فيما
ذكر اشارة الى اندفاع الاعتراض المشهور على ان المضيء لا يضيء
الا المقابل وهو انا نرى وجه الارض عند الاسفار مضيئا وهذه الاستضاءة
لا بطريق الانعكاس اي تلك الاستضاءة من الهواء المستضيء بالشمس
المقابل للارض وكالحاصل على وجه الارض من مقابلة القمر
هذا تمثيل حسب ما دل عليه كلام المصنف وان كان مخالفا للعرف قال
في شرح المقاصد انه ليس بظل وفاقا ويؤيده ما ذكره الشارح نفسه في
حواشي حكمة العين من انه يتوجه على تفسير الظل بالضوء الثاني يعني
الحاصل من المضيء بغيره ان الضوء الحاصل على وجه الارض من
مقابلة القمر يلزم ان يكون ظلا والجواب بالالتزام او يكون القمر
مضيئا بالذات ظاهر الفساد الواقعة في جوانبه بهذا القيد يظهر
قوته بالنسبة اي ما في البيت والا فما في البيت ايضا مستفاد من الانوار

حيث قال لا لان الاعتراض على ان الكواكب ... انها
لا تكتسب نورها من الشمس ...
... الكواكب ...
بل ...

الاعتراض المذكور مع الجواب ... مذكور في الملخص وشرح حكمة العين ... ١٥

المستضيئة من مقابلة الشمس بكما سيصرح [illegible] اي الى امور غير محصودة
الخ اشارة الى رد كلام المقاصد من ان [illegible] ذكر في المواقف مبني على ما بيناه
الحكماء من عدم تناهي انقسامات الاجزاء والمقادير بينهما وان كانت
محصورة بين حاصرين حتى ان الذراع الواحد يقبل الانقسام الى
ما لا نهاية له ولو بالفرض والوهم وما تقرر من المحصور بين الحاصرين
لا يكون الا متناهيا فمعناه بحسب الكمية الاتصالية او الانفصالية
لا بحسب قبول الانقسام [illegible] متوقف على تكيف الهواء بالضوء
فان قلت ينبغي ان يقدم هذا المقصد على الثاني لانه مقدم له قلت انما لم
يقدم نظرا الى ان الاهتمام بالثاني اكثر [illegible] والدور دور معية حيث اندفع
استدلال الامام على ان الضوء ليس شرطا لوجود اللون باستلزامه الدور
كما نقلناه في المقصد الثاني من مقاصد القسم الاول [illegible] ورده الامام
الرازي قال في شرح المقاصد فيه ضعف لجواز ان يكون الموجب مخالطة
الاجزاء الى حد مخصوص اذ تجاوزه احد الضوء في النقصان وحاصله
انه يجوز ان يفرده الافراط كما يفرده التفريط [illegible] والحس لم ينفعل
الخ قيل يجوز ان يكون في الجهة التي هي خلاف جهة الشمس لجار تكيف
بالضوء القوي فالحس ينفعل به ولذا لم ترا الكواكب فيهما وبالجملة
الكلام في الهواء الصرف كما مر [illegible] على استضائته باعلام
استضاءة الهواء مطلق [illegible] كما في رؤية التلبس بالضوء الضعيف
فان قلت الضوء الذي في الهواء ان كان في الضعف بحيث لا يرى كان
الضوء الحاصل منه على وجه الارض اولى بان لا يرى والتالي كاذب بهم
قلت اجاب عنه الامام في الملخص بان انلتزم التالي لانا اذا انظرنا الجدار
الذي لا يقابله الشمس فانا لا نرى فيه الا الالوان ولا نرى شيئا [illegible]
الحاصلة فيه عند كونه في مقابلة الشمس [illegible] فيه ما فيه ويمكن الجواب بتتبع [illegible] لازمة

فلتتامل قوله التي هي كيفيات عارضة للاصوات المفهوم بما ذكره
الشارح في تقسيم الموجود على راي المتكلمين في اول حواشي التجريد
ان الحرف عند المتكلمين كيفيات موجودة عارضة للاصوات ومن توابعها
ولهذا حصر شارحه المسموع في الصوت ولم يتعرض للحرف ولا يخفى انه
لا يلايم مذهبهم فانهم لا يجوزون قيام العرض بالعرض قيل فالصواب
في تقرير الجواب ان الحروف عندهم كيفيات غير موجودة عارضة
للاصوات فلا نقض بها في حصر المسموع في الصوت وانت خبير
بان عدم مسموعية الحرف اللازم من هذا الجواب بعيد كيف ولو لم يكن
الحرف مسموعا لم يكن اللفظ المركب من الحروف مسموعا ايضا ولو قيل
الحرف عند المتكلمين صوت كيف بكيفية مخصوصة ولو عدمية فلا نقض
بها في حصر المسموع في مطلق الصوت اتجه بعد تسليم مسموعية المقيد الا
ان كلام الشارح في حواشي التجريد لا يساعد هذا التقرير كما لا يخفى
فان التموج محسوس باللمس الخ قال الشارح في بعض مصنفاته الحق ان
المحسوس باللمس هو الميل الحاصل في الهواء حال التموج لا نفسه بل هي مدركه
بالوهم لا يقال الحركة من شانها ان يكون مبصرة ولو ثانيا فلا يكون من
المعاني التي تدركها القوة الوهمية لانا نقول ما ذكرتم انما هو حركة المتحرك
المحسوس بالبصر وههنا ليس كذلك فلا يكون من شان حركته ان يكون مبصرة
في ههنا كلام ... والصوت ليس كذلك واما اعتراض القطب في
حواشي حكمة العين لجواز ان يكون بعض الحركات صوتا فمما لا يلتفت
اليه قوله وللهيئا كل منها مبصرة في بعض النسخ منهما بضمير المثنى وفي
بعضها منها بضمير الجماعة لكن صرح في حواشيه للتجريد ان كلا من القرع والقلع
والتموج محسوس مبصر فهذا يؤيد النسخة الثانية وان كانت النسخة الاولى
موافقة للمباحث المشرقية ثم ان المبصر نوع التموج لا تموج الهواء العدم

واما المشير الى ان اللام في قوله للاصوات ليس صلة للعارض
بل لام الاجل والمراد ان الحروف كيفيات تعرض
للاجسام تبعية الاصوات فمما لا يلتفت اليه لان
تلك الكيفيات انما تعرض للاصوات بلا شبهة كما دل
عليه صحيح قولنا ههنا قدم على الحروف لكونه عروضا
ولا يشتهد ما علم بالطبع وانما الكلام في انها وجودية
ام لا وان الحرف نفس العارض او مجموع العارض
والمعروض ... منه سره

اللون الكافي للروية فيه وبهذا القدر يكفي في الاستدلال على ان التموج ليس
بصوت وبهذا الدليل يبطل ايضا ما قيل من ان الصوت جسم وكذا
بدليل ملموسية الجسم ولو نافيا ذون الصوت قوله وسببه القريب
تموج الهواء قيل ان كان حدوث الصوت ولو فرض لم يمكن وصوله
الينا لامتناع النفوذ من جرم الفلك لكن نسب الى الاساطين من القدما
انهم يثبتون للافلاك اصواتا عجيبة ونغمات غريبة يتحير من سماعها العقول
ويتعجب منها النفس وحكي من فيثاغورس انه عرج بنفسه الى العالم العلوي
فسمع بصفاء جوهر نفسه وذكاء قلبه نغمات الافلاك واصوات حركاتها
ثم رجع الى استعمال القوى البدنية ورتب عليها الالحان والنغمات
وكمل علم الموسيقى والحق عندنا ان الصوت يحدث بمحض خلق الله
من غير تاثير لتموج الهواء والقرع والقلع كسائر الحوادث وكثيرا ما تورد
الاراء الباطلة للفلاسفة من غير تعرض لبيان البطلان الا فيما يحتاج
الى زيادة بياننا قوله لتموج الهواء على وجه مخصوص اشارة الى دفع
قوله ان الدوران ليس بتام وجودا وتلخيصه انهم لم يجعلوا سبب الصوت
اي تموج اتفق بل التموج المخصوص الحاصل بسبب القرع او القلع وقوله
مع كونها معلومة يقينا اشارة الى دفع قوله لا يفيد الا الظن والمسئلة مما
يطلب فيها اليقين فافهم قوله اذ بهما ينقلب الهواء الخ يحتمل انه
يكون بمعلب بالقاف والباء الموحدة ويحتمل ان يكون بالفاء والتاء
المثناه من الانفلات وهو الخروج ثم مجرد انفلات الهواء من بعض
مسافة القارع ليس علة مستلزمة للتموج المتسبب للصوت لحصوله قبل
مماسة القارع للمقروع مع عدم الصوت حينئذ بل العلة انفلاته من تمام
المسافة وبالجملة انفلات الهواء الملاصق لسطح المقروع معتبر في حصول التموج
المتسبب للصوت كما دل عليه السياق قوله قاعدته على سطح الارض

الخ فان قلت ما الدليل على ان الهواء المتموج بها على هيئة المخروط وليس
على هيئة اسطوانة مستديرة احد جانبيها على الارض والآخر في جانب
السماء قلت الدليل عليه انك اذا صوت في موضع من الارض وفرضنا
الى منتهى ما يبلغ اليه صوتك من كل جانب نصف فرسخ فالهواء المتموج
من جوانبك على هيئة دائرة قطرها فرسخ مركزها في موضعك ولا شك ان
منتهى ما يبلغ اليه الصوت من جهة العلو مما يحاذي راسك نصف فرسخ
ايضا فلو كان الهواء المتموج كاسطوانة مستديرة يكون ايضا جانبها الذي
يلي السماء دائرة قطرها فرسخ مركزها ما يحاذي راسك فيلزم ان يسمع الصوت
في جميع محيط تلك الدائرة وليس كذلك لان البعد بينك وبين محيط تلك
الدائرة ازيد من نصف فرسخ وقد فرضنا ان منتهى ما يبلغ اليه الصوت
نصف فرسخ وانما قلنا انه ازيد منه لان الخط الواصل بينك وبين مركز
تلك الدائرة التي فرضنا بعده مما يحاذي راسك نصف فرسخ وتر الزاوية
حادة والخط الواصل الى محيطها وتر لزاوية قائمة وقد تقرر في موضعه
وتحقق بالتخييل الصادق ان وتر القائمة اطول من وتر الحادة فتعين
ان الهواء المتموج على هيئة مخروط كما ذكره وبهذا التوضيح يعرف حاصل
قوله واذا فرض المصوت الى آخره فليتامل قوله فلا يجوز كونهما سببا
للصوت لانه زماني قال الصمي يف فيه بحث اذ لا نم ان الصوت زماني صاحب ه
لان بعض الحروف آني كما يجي مع انه صوت ولا يخفى عليك انه فاته
بما مر ويمر من الحروف عارض للصوت لا نفسه قوله او جزءا اخيرا
منها قيل لا شك ان كلا من الوصول واللاوصول جزءا اخيرا لعلة التموج
فاذا كانا آنيين كما مر يلزم ان يكون الجزء الاخير آنيا والمعلول زمانيا
ولو سلم انه ليس بجزء اخير فمجرد الجزئية مع كونه آنيا يستلزم المحذور
لان المتوسط بين ذلك الجزء الآني والمعلول الزماني اعني التموج

اما ان يكون انيا او زمانيا فالمحذور ثابت ... ب عن الاول المنع وعنه
الثاني ان المحذور على تقدير توسط ال... انما يلزم اذا جعل ذلك
الآني او جزءاً اخيرا منها وهو ممنوع قوله لوصوله الي السامع الى ذكره
تعيينا لما عطف عليه قوله لا لتعلق حاسة السمع قوله يتوقف على ان
يصل الهواء الحامل له الى الصماخ اعترض عليه صاحب الصحايف بانا ندرك
ان صوت المؤذن يميل عن جهتنا الى خلافها وذلك ضروري يعرفه كل احد
بالتجربة ومن المعلوم ضرورة ان الهواء الحامل لذلك الصوت ما وصل
الى صماخنا اذ نحن وقتئذ في موضع لا ريح فيه حتى يقال انه صرفه عن جهتنا
بل كان خارجا عن ذلك الموضع صرفه الريح عن جهتنا فقد سمعنا صوتا مع
عدم وصول الهواء الحامل لذلك الصوت الى صماخنا وفيه نظر لان تشوش
سماع الصوت حينئذ يدل على وصول الهواء الحامل له الى صماخنا وفيه
نظر اذ لو لم يكن الاحساس متوقفا على ذلك الوصول لما تشوش ضرورة
والتالي باطل بالتجربة فكذا المقدم قوله وما هو الا الحصر الى قد يقال
لم لا يجوز ان يكون ذلك المنع الا بنوته اي تعلق حاسة السمع بالصوت الذي
في داخلها كما يمنع حاسة البصر من رؤية في داخلها اذا كان فيه شيء
مرئي فلا يفيد توقف الاحساس بالصوت على وصول الهواء الحامل
الى الصماخ على انا لا نم عدم وصول الهواء الى صماخ الحاضرين ولو قيل لو وصل
لسمع يمنع لجواز توقفه على شرط آخر قوله وان تساويا في مسافة البعد
اشارة الى دفع اعتراض صاحب الصحايف بجواز ان يكون عدم السماع لبعد
الصوت عن حد السماع لان الادراك من البعيد لا بد ان يكون له حد كما
في الابصار فاذا جاوز المدرك ذلك الحد لا يدرك قوله وما هو الا لسلوك
الخ اعترض عليه صاحب الصحايف بجواز ان يكون عدم السماع وقت الظن
لبعد الصوت وقتئذ عن حد السماع فاذا وصل حده سمع نعم لو ... ان

السماع

السماع قد يتاخر عن مشاهدة ضرب الفاس سواء كان على حد السماع ام لا لا ندفع
لكن اثباته عسير ثم انه يرد ان يقال لم لا يجوز ان يكون ذلك لبطوء تعلق
حاسة السمع وسرعة تعلق حاسة البصر بسبب اخر دون توسط سلوك الهواء
فليتامل . وان فرض كونه محيطا بجميع الجوانب ايضا اشارة الى دفع
اعتراض صاحب الصحايف الوارد على ظاهر عبارة المص وهو انه يجوز
ان يكون وصول الهواء الى الصماخ من مخرج اخر لا من المنافذ الضيقة
في الجدار ووجه الدفع ظاهر فان قلت لا نم سماع الصوت من وراء مثل
هذا الجدار قلت الكلام في الجدار المحيط بجميع الجوانب المشتمل على المنافذ الضيقة
والتجربة شاهدة لسماع الصوت حتى وراءه نعم لو عدمت المسام عدم السماع
لذلك الهنا على ان الحامل كلما كان مسامه اقل كان السماع اضعف وكلما كانت
اكثر كان اقوى فتامل ونسمع صوته الذي يوجد معه بلا تخلف فيه بحث
فان وجود الصوت اذا كان مع القرب الذي هو القرع الاني يلزم ان يكون
الاني علة للزماني او جزءا اخيرا منها فيعود الاشكال السابق اللهم الا ان يريد
بالمعية اعم مما هو في حكمها بسبب قلة الزمان المتخلل وكذا من عدم التخلف
ولا يفقدان في المنافذ الحفوفة الهواء المكيف في الجدار الصلب
واصلا الى السامعة بل وان فرض ما فرض منه الانبوبة نفسها دون نفوذه
في الانبوبة والوصول الى الحاضرين مع تحقق المسام الصغيرة في كل منهما يستدعي
خارقا ولعل الفرق بعد تسليم ان الصوت لا يسمع في خارج الانبوبة وان
كان في العلو كالصوت الذي يسمع من وراء الجدار المحيط ان خروج الهواء من
المنافذ الضيقة يحتاج الى ضغط قوي وعند تحقق هذا الضغط يخرج من الطرف
الاخر للانبوبة واما في الجدار المذكور فلا مخرج للهواء سوى المنافذ الضيقة اراد
بلغه بكيفية المعينة قد يجوز ارادة حقيقة التشكل ويمنع الاحتياج الى بقاء السمع
بناء على انه من المعدات بما ذكرناه في كيفية الخ اذ قد ظهر مما ذكرناه

ان يكيف الهواء بالهيئة متجددة لا ان الهواء المتكيف ينتقل الى الصماخ
نعم يجوز ان يكون الهواء متكيفا بحرف صامت وبعده هواء آخر تكيف بحرف
آخر منتقلا الى الصماخ فلا يلزم وجود حرف صامت في زمان فلا محذور
الصوت موجود في الخارج ههنا نكتة ينبغي ان تتنبه لها وهي ان الظاهر
ان الموجود من الصوت في الخارج امر بسيط غير منقسم كما ان الموجود من
الحركة ايضا كذلك وهو الحركة بمعنى التوسط وكذا من الزمان وهو الآن السيال
وان لم يصرحوا بذلك في الصوت وذلك لان دليلهم على ان الموجود من الحركة
مثلا امر بسيط غير منقسم هو انه لو انقسم لا يمتنع اجتماع اجزائه في الوجود والا لكان
قارا وما يمتنع اجتماع اجزائه في الوجود لا يكون موجودا بالضرورة فيلزم ان
لا يكون موجودة في الخارج وهو باطل بالضرورة وهذا البرهان يجري في
الاعراض السيالة صوتا كان او غيره فلزم القول بكون الموجود من الصوت
ايضا امرا بسيطا غير منقسم ولا شك انه مستمر لانه لما كان معلولا للتموج الهواء
الذي هو حركة مخصوصة حاصلة من قرع او قلع مخصوصين وكانت الحركة
مستمرة كان معلولها ايضا مستمرا بحسب استمرارها فاذا انقطع تموج ينعدم
الصوت الحاصل فيه واذا ادى تموجه الى تموج هواء آخر مجاور له حصل صوت
آخر وهلم جرا الى انقطاع التموجات وليس الصوت الذي حل في التموج
الثاني هو الصوت الاول الذي حل في التموج الاول والا لزم انتقال العرض
كما ان اليد لما كانت يلمس الجهة ان عدم ادراك جهة الملموس
كليا ممنوع فانا ندرك جهة الريح الحارة عند هبوبها علينا وان ادعى هذا
جزئيا لم يكن للتشبيه وجه قال الشارح في بعض مصنفاته هذا الاشكال لا يبطر المعلل
لان قوله كما ان اليد الخ للتوضيح لا للاستدلال والا صار مثبتا لا مفيدا الظن
والمسئلة علمية وفيه نظر لان الملازمة المذكورة في اصل الاستدلال
في بيانه ممنوع حينئذ والسند ادراك جهة الملموس احيانا مع ان اللمس حيث

[illegible]

تلقاه

تلقاه اتفاقا فكيف لا يفيد المعلل والحق ان احتمال ادراك الجهة بكون
التموج في الاهوية الخارجة مبدا بحاله بحيث سببا له للادراك من غير ان
يكون هناك صوت قايم وان كان لا يخلو عن بعد وقد اعترف بان المسئلة
علمية يطلب فيها اليقين قوله ولا يلزم ان يكون حينئذ الخ اي
ليس يلزم من ادراك الجهة ان يكون الصوت حين ادراكه المنقضي الى
ادراك جهة بعيد الان ادراكه حال قربه يفيد ادراك جهة وان كان سيداه
بعيدا في نفس الامر فليتامل قوله ينافي بظاهر اشتراط الاحساس بالوصول
سواء حمل على الوصول حقيقة او ما يتناولها وما في حكمه من القريب جدا
وذلك لدلالته على ان الصوت البعيد يدرك حيث هو وانما قال بظاهره
لامكان ان يقال الوصول شرط احساس البعيد بطريق التبع كما اشار اليه
بنقل الكلام صاحب المعتبر قوله الا بقدر ما يبقى لا حاجة الى جملة
استثنا منقطع بان المنفي او لا بقاء الاثر المبنيه على المبدا لا مطلق
بقاء الاثر فتامل قوله لانا نجيب عن الاول الخ فيه هو كلام على السند
واجيب بان الخ وانا ندركهما المتوجه يدل على مساواته للمنع واثبت
جبير بان ذلك الحصر اضافي لما يدل عليه قول الشارح لا لان الصوت
واورده الشارح في حواشي حكمة العين بلا تعرض لما عليه حيث قال ولقايل ان
يمنع انحصار سبب ادراك الجهة في المذكورين حتى يلزم من بطلان احدهما
تعين الاخر قوله والمشهور في الكتب اعتبارها في الجدار دون الجبل
قيل لكن الحق اعتبارها فيهما معا لان الجبل اذا لم يكن املس يصادم بعض
اجزائه قبل وبعض اجزائه بعد فيتغير التموج الاول ولا يكون التموج الثاني
شبيها بالاول وبالجملة ما يكون سببا لاشتراط الملاسة في الجدار يكون سببا
لاشتراطها في الجبل فاما ان لا يشترط في شي منهما او يشترط فيهما معا ويعلق
بهما بحث ذكره صاحب الصحايف وهو انا قد نسمع الصدا في صحراء جبلها

على ان سبب ادراك جهة الصوت لو كان هو انه ياتي من تلك الجهة لما ادركنا جهة الصوت الصدى
الصوت فانما غريبة بذاتها لا بد من برهان وكان
كلام انه ... في هذا النسخ ... الا ... لان الذي ... يوجه الهواء القارع ...

على بعد خمسة فراسخ او اكثر ولا يمكن وصول الهواء اليه ولا يسمع صوتنا مع
عليه فالا نسبه عدم اشتراط الانعكاس في الصدا على كما ذكره الامام
ورجع الي ذوه هذا متعد من الرجع اي ارجع ذلك الجسم الاملس الهواء المصادم
واما قوله رجع فهو من الرجوع فلا يتوهم التكرار اي هيئة وصفة
فسر الكيفية بها ليتناول طول الصوت وقصره حتي يصح الاحتراز عنهما
بقوله تميزا في المسموع واعلم ان كون الحرف عبارة عن تلك الكيفية
العارضة للصوت انما هو عند الشيخ وعند جمع من المحققين الحرف هي
الصوت المعروض للكيفية المذكورة والاشبه بالحق انها مجموع العارض
والمعروض كما صرح به البعض وسيشير اليه الشارح فيما سياتي عن صوت
آخر مثله في الحدة والثقل المراد من الصوت الاخر هو الذي لا يكون متكيفا
بالكيفية التي في الصوت الاول والا فاطرف الواحد يمكن ان يتلفظ
به مرتين بحيث لا يتميز مرة عن مره في الحدة والثقل فلا يصح ان يراد
الامتياز عن جميع الاصوات التي تشاركه في الحدة والثقل كما قيل
من حيث هو مسموع اشاره الي دفع اعتراض السيد السمرقندي الذي اشار اليه
صاحب المقاصد ايضا وهو انه لا دلالة لقولنا تميزا في المسموع علي ان
يكون ما به التميز مسموعا نعم لو قيل تميزا بالمسموع لصح ما ذكر ووجه الدفع ان
تميز المسموع من حيث هو مسموع انما هو بان يكون ما به الامتياز مسموعا
كما سيظهر من كلام قوله فلانهما من الكيفيات المحضة او المأخوذة مع
الاضافة قد نقل الشارح في مباحث الكم المتصل عن المباحث المشرقية
مع كونهما من احدهما لكن انما يستقيم اذا جعل معروضهما موجودا في الخارج واما
اذا جعل الموجود من الصوت في الخارج امرا بسيطا غير منقسم على قياس ما قيل
في الحركة والزمان فلا بل يكون الطول والقصر القائمان بالصوت الممتد بمعناهما
المصدري ولا يكونان من الكميات الموجودة في الخارج عند هذا القائل وغيره

من الفلاسفة

من الفلاسفة قوله وان كان يتضمن ههنا المسموع فان الطول الى آخره
الظاهر من سياق كلامه ان ضمير يتضمن اذا كان على صيغة المعلوم راجع
الى الطول ويحتمل ان يرجع الى كل من الكميات المحضة والماخوذة مع الاضافة
واراد بقوله ههنا حيث كان معروضهما الصوت فان الكلام فيه ويؤيده
قول الابهري نعم كل منهما متضمن للصوت الذي هو مسموع لكن المفهوم
من قوله فان الطول الى آخره ان تضمنهما المسموع انما هو في صورة الطول
وانت خبير بان التضمن ههنا ليس على معناه المتعارف في المنطق اذ
ليس المسموع جزء مدلول الطول بل معروضه وان العقر ايضا يتضمن ههنا المسموع
وان كان المراد تضمن معروضه تحقق في العقر ايضا لكون الصوت زمانيا البتة
فلا وجه وجيها للتخصيص اللهم الا ان يبنى الكلام على تبادر ذلك من
الطول دون العقر وهذا التبادر مما لا ينكر قوله فهما مطبوعان الخ ذكر
في حاشية التجريد ان ملائمة الصوت وعدمها مدركان بالقوة الواهمة
لانها من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات وكان الشارح انما عدهما
ههنا مطبوعين نظرا الى ان ادراك الواهمة لهما بمدخل من الطبع قوله وهذا
انسب بمباحث العربية قال رحمه الله تعالى ان اصحاب العلوم العربية يقولون
الكلمة مركبة من الحروف ويقولون للكلمة انه صوت كذا فلو لم يكن الحرف
عندهم مجموع العارض والمعروض بل عارض الصوت فقط لما صح منهم ذلك
والحاصل ان اطلاق الصوت على الكلمة المركبة من الحروف على تقدير كون الحرف
نفس الهيئة العارضة للصوت مجاز تسمية للعارض باسم المعروض وعلى تقدير
كون الحرف عبارة عن المجموع تسمية للكل باسم الجزء فمن البين ان الثاني
انسب وبما ذكرنا يظهر ان كون الحرف عبارة عن نفس المعروض انسب بذلك
القول في المذهبين الاخرين اذ لا مجاز في ذلك الاطلاق على هذا التقدير اصلا
اما مصوتة الخ انما سميت مصوتة لاقتضائها امتداد الصوت وسميت ما يقابلها

حاميتا العدم واقتضائه ذلك قوله اذا كانت [illegible] متولده الخ اعتبر هذا الشرط
بالنسبة الى الثلثة فالمراد بالالف اعم من الهمزة والساكنة والالم يظهر فايدة
الشرط بالنسبة اليها ثم المراد من التولد حصولها في اللفظ باعتبار الاشباع
فلا ينافي كونها من اصول الكلمات قوله واطلاق اسم الالف على الهمزة
بالاشتراك اعلم ان الهمزة كما يحصل من تحريك الالف في اول الامر كذلك
يحصل بتمديد المصوبات الى غاية فانها نهاية تمديد المصوتات الى الهمزة
وطبيعة ان الاصوات انما توجد من الانقباض المقتضي لخروج الهوا الداخل
المجتمع في الرية ولذلك الانقباض حد مخصوص لا يمكن الزيادة عليه
والاخرج كل ما اجتمع في الرية من ذلك الهوا وحاث الانسان فاذا انتهى
اخراج الهوا الى ذلك الحد وقفت الطبيعة عن اتي والصوت وانقطع النفس
وهناك مخرج الهمزة قوله وكالنفار والقفاف [illegible] من الزمانية
الصرفة خفا بل الظاهر انها انية صرفة فان الغالب على الظن انها زمانية
قيل اذا كانت مما يمكن تمديدها بلا توهم تكرار فالمناسب ان يجزم بانها
زمانية لا غلبة الظن ويمكن ان يقال [illegible] ان حصول تمديدها شائع
غلبه الظن بما ذكر قوله [illegible] وانيه قال بعض المحققين يعني قولهم
الراء حرف مكرر ان [illegible] لانه كذلك البتة فان الراء يخرج من ظهر
راس اللسان وما يليه من الحنك الاعلى فاذا [illegible] لم يحكم الالفاظ الصاقهما ارتعد
راس اللسان فحصل بكل رعدة را متعدد وهو لحن لا يجيزه احد من القراء
صونا للقران عن الزيادة فيجب احكام الصاقهما قوله لان الحس لا يشعر
بامتياز ازمنتها اضافة الازمنة الى تلك الحروف مع انها انية باعتبار
كونها ازمنة معروضاتها قوله ولذلك الضام يجوز الوقوف على المتحرك
ولذا كان الاصل عندهم في كل كلمة متصرفة ان تكون على ثلثة احرف لان
الحرف الاول متحرك البتة لما عرفت والاخير ساكن في الوقف وبينهما منافرة

قوله

ولكنهما

٢١٦

فكر بهوا متقارنتهما وفصل ... ث ليحصل الاعتدال وذلك الثالث
لايحتاج الي معدل اخر ... جاز عليه الحركة والسكون من حيث هو
متوسط لم يتحقق المنافرة بينه وبين شيء من طرفيه وايضا الحركة الابتدائية
اثقل من الحركة المتوسطة فالتنافر بين السكون وبينهما اشد من بينه وبين
المتوسط ويؤكده انه اذا حصل النطق بحرفين متحركين حصل ضرب
من الملال فيستلذ بالسكون فوق ما يستلذ به اذا كان النطق بالحركة
الواحدة فقط كذا في شرح الملخص قوله قال الامام الرازي الى اخره
هذا الكلام كذا اكثر ما ذكر في مباحث المسموعات منقول من الملخص وشرحه
قوله الا بهذه الحركات قد ... اريد ان تلك الحروف تخرج عن حقيقتها
عند وصولها الى طرف النقصان صح الحكم بكون الطرف الناقص هو
الحركة المخفية بلا اشباعها لكن الحجة ان الطرف الناقص ح لايكون كالزايد
على طريقته وان اريد انها لاتخرج عن حقيقتها فلابد من اعتبار الاشباع
مع تلك الحركات بلا اشباع فلا يثبت بعضيتها لها واجيب تارة
باختيار الاول ومنه كون الطرف الناقص على حد الزائد وتارة باختيار
الثاني ولا حاجة الى اعتبار الاشباع ... تلك الحركات مجردة عن الاشباع
من افراد المصوتة اذا انقسم المصوتة الى مقصورة ... الحركات وممدودة هي
الحروف المخصوصة كما سياتي الان ولو سلم وجوب اعتبار الاشباع ثم
الاستدلال ايضا لان الحركات ماخوذة مع الاشباع القليل لما كانت تمام
الماهية الناقصة لتلك الحروف كان بعض ماهيتها تلك الحركات فقط ويرد
على الجواب الاول ان الحروف المذكورة اذا خرجت عن حقيقتها عند الوصول
الى الطرف الناقص وتحققت الحركات لم يثبت كون الحركات ابعاض الحروف
الا بان يتبين ان وصولها الى ذلك الطرف بانتفاء جزء منها مع بقاء جزء اخر
وفيه المصادرة وبه يندفع الوجه الاول من الجواب الثاني ايضا اذ ماله اللزوم

المنتهى الى ... والرسم ... الا ان ... 

ديرد ما ذكر الامام بنفسه في نهاية من ان الحاد
في ان الطرف الاسفل للبلاغة ليس حق
البلاغة في شيء من ان الطرف الاعلى
منها قطعا وان الطرف الحقيقي
المتفاوت نهاية الشيء والنهاية
لا يلزم دخولها في حدها ١٢

خروج الحروف التي ادخل بعضه الحركات منها عن حقيقتها المخصوصة واي
فايدة لاطلاق المصوتة بالمعنى العام على تلك الحركات واما الوجه الثاني
منه فقضيته ان كون الحروف المذكورة حركات ماخوذة مع الاشباع قليلا
او كثيرا اول المسئلة ولو ثبت لم يحتج الى اعتبار جانب النقصان كما لا يخفى
فتامل قوله فان الحركة اذا كانت مخالفة هذا بيان للملازمة وقوله لكن
الحس بيان لبطلان التالي واعترض على هذا الوجه بان حصول المصوت
بتمديد الحركة المناسبة لها دون المخالفة لا تدل على كون الحركة الممتدة
بعضا منها قوله واثقلها الضمة الخ هذا الذي ذكر من الثقل والخفة
انما هو بالقياس الى الحرف نفسها واما بالقياس الى الحرف نفسها
الا مزجة فقد يختلف ذلك بحسب اختلافها كذا في شرح الملخص قوله
حقيقة وحسا اي احتراز عن البسيط حسا لا حقيقة كما يرا قوله و
زمانية قد مر ان معنى حركة الحرف كونها بحيث يمكن ... مصوت
مخصوص من المصوتات فزمانية الحركة ممنوعة لا بد لها من دليل قوله
وقد يقال جاز الى آخره قد يجاب بدعوى الضرورة الوجدانية في ان الحرف
ليست بعد الحركة قوله واعترض الى آخره يجاب بانه لما علم بطلان تقدم الحركة
على الحرف بالضرورة الوجدانية والمفروض ان الصامت آني والحركة زمانية
والاني يستحيل وجوده مع الزماني معية زمانية استحال وجودهما بتلك المعية
قوله وبهذا يعلم ايضا بطلان الى آخره وجه البطلان انه لم يثبت تقدم
الحرف على الحركة بل جوز معيتها جاز ان تكون من قبيل الشرط المتعاكس من
غير لزوم تقدم الشرط على المشروط وايضا لما جاز تقدم الحرف على الحركة لم
يصح توقفه على المصوت المتاخر المحتاج الى ذلك المتقدم فان توقف المصوت
يفضي للدور اذ لو تقدم يلزم توقفه على الصامت بمعنى احتياجه اليه المستدعي
لتقدمه وبالجملة لا يلزم من تقدم امكان الابتداء بالساكن ان يكون المصوت متقدما

على الصامت

٢١٧

على الصامت المتقدم ... لازم منه ان الصامت لا يحصل الا مع
المصوت ولا استحالة فيه ولما ذكرنا يظهر ان المراد بالمصوت في قوله والا
توقف الصامت المتقدم على المصوت ... اعني الحركة لا الممدود والذي
هو احد الحروف الثلاثة كيف ولا يلزم من امتناع الابتداء بالصامت الساكن
توقفه على الحرف المصوت لان الحركة كما مر هي كون الصامت بحيث يمكن
ان يوجد عقيبه احد الحروف المصوتة لا كونه بحيث يوجد عقيبه البتة هكذا يجب
ان تفهم ... فكان رديفا لان اعتدال المزاج رديف للمزاج وتابع له لانه
صفة فكان ما يحفظ الاعتدال الذي هو رديف المزاج رديفا لما يحفظ نفس
المزاج ... ومع ذلك يحتاج ... ما يؤدي الطعم الى اخره اي مع انه مشروط
بمس محل القوة الذائقة للمذوق مشروط ايضا بلمسها للملموس اخر حامل للمذوق
هو الرطوبة العابية فكان المقصود من هذه الضميمة مع افادته تاكيد ذلك الاشتراط
دفع ما يقال ان المسموعات ايضا اشترط فيها اللمس فاجاب بان في المذوقات
لمسين وفي المسموعات لمسا واحدا وهو لمس الصماخ الهواء المتموج الواصل اليه
فحصل اقسام تسعة ... الطعوم بجميعها وقد جمعها بعض الفضلا
في بيات فارسية مع الاشارة الى فاعل من منها وفاعله على اللف والنشر
المرتب حيث قال وجرا المقام ... تيز وتلخ است وبيك شور اكيزه
لطيف وكثيف واوسط حار اورد ترشي وعفوصت وقبض ○ كر برودت
... سه كردد بارد سم وحلو وتفه شود از وي ○ معتدل را بدان ... باشد كار
غير محصورة قال ... عدم الانحصار ان اعتبر غاية الحرارة بغير
... هيئة بان يكون كل حرارة تفرض في الشدة يتصور اخرى فوقها
... البرودة حقيق والا فهو مبالغة في الكثرة ... وايضا التخار
... والخلط النسبة الى الحزة فذكيب عنه بان طعم هذه الامور راجع
الى احد الانواع التسعة لكن انضم اليها مع الكيفية الذوقية كيفية

عبارة الطعم بفتح الطا قال
في الصحاح الطعم بالفتح ما يؤديه
الذوق وبالضم الطعام ١١٥

لمسببه لا يميز الحس بينهما فيتخيل ان طعمها مغاير لانواع التسعة وليس كذلك
في الحقيقة وسيجي تحقيقه قوله لالان المصنف ذكر في كيفية الحدوث
مناسبات الخ في الحدوث بالمناسبات المذكورة تامل لان الحرارة مثلا
وان كانت موثرة في الكيف بكيفية غير ملايم للجسم الذي هو محلها فان يكون
لتلك الكيفية مرارة غير ملايم بالنسبة الى الذائقة ولو اعتبرت في كيفية
الحدوث تاثيرات الفواعل ولو بالواسطة في الجسم الذي هو محل الذائقة
كان اظهر فيهما الا ان كلام في بيان تاثيرات البرودة لا يلايم كما لا يخفى
قوله اي الحرارة اما على حذف المضاف او اطلاق الحار على الحرارة
لانها حارة بحرارة هي نفسها كما مر نظايره في بحث الوجود او يكون من
قبيل اطلاق اسم الفاعل على المصدر قوله فيكون اثرها اقوى قيل عليه
الحرارة المجتمعة وان كانت اشد تاثيرا الا ان ... قبل تمنع بعض
التاثير والحرارة الغير المجتمعة الاجزاء وان كان تاثيرها اقل من المجتمعة لكن
لطافة القابل لا تمنع التاثير مثل منعه فيكون الاخر من الاول اقوى فمحل نظر
قوله لكنه يكون عايضا الاظهر اذ ... لانه قليل ... من
التفرق صغير الكما يفهم من ... كلام الشارح ايضا وليس هذا محل ...
كما لا يخفى على الدايق قوله وتحقيقه الى آخره قيل اللازم من هذا التحقيق
تاخر الملوحة عن المرارة لا تقدمها على الحرافة حتى يظهر بكون الملوحة
متوسط بينهما فتامل قوله فان الاجزاء الارضية تحلل لاشتراط الاعتدال
قوله يعني ان الكثيف الخ لا يخفى عليك اتجاه مثل النقل المذكور في الفرق
بين القابل الكثيف واللطيف في الحرارة قوله وفي القابل اللطيف
الحموضة اعترض عليه بعض الافاضل بان العصير وكذا اللبن ربما يحمض
بالحرارة الضعيفة دون البرودة واجيب عنه بان فاعل الحموضة
برودة غير شديدة فاذا كان جسم شديد البرودة يكسر بالحرارة الضعيفة
شديدة ه

مناسبات ح

٢١٨

شدتها فيفعل البرودة الغير الشديدة حموضة ويظن انها من فعل الحرارة
الضعيفة وليس كذلك واعلم ان الشيخ في مباحث الاخلاط من القانون
جعل فاعل الحموضة الحرارة وفي موضع آخر البرودة فبينهما تناقض
وقد تنبه له بعض الافاضل وادعى الاستبداد فيه واجاب عنه بعض
الفضلاء بان الشيخ وان جعل الحرارة في بحث الاخلاط فاعل
الحموضة في البلغم الحامض لكنها فاعلة لها لا اولا وبالذات لا بالعرض
فلا ينافي كون البرودة فاعلة لها اولا وبالذات وتحقيقه ان البلغم الحلو
كما يصير حامضا بمخالطة شيء غريب به وهو السوداء الحامض فقد يصير ايضا
حامضا بسبب امر يحدث في نفسه وهو ان يعرض للبلغم الحلو ما يعرض .
سائر العصارات من الغليانات اولا بسبب الحرارة الغريبة لم يتم التحمض
[illegible] بسبب استيلاء البرد فالحرارة الغريبة موجبة للغليان وتحليل
الحرارة الغريزية [illegible] بها الى نفسها بسبب المجانسة ثم البرد المستولي
بسبب من الاسباب يوجب الحموضة فيكون الحرارة فاعلة للحموضة
العرض لا اولا وبالذات ولهذا لو استولى البرد الخارجي على البلغم
وحمضه [illegible] ولذلك [illegible] العفص الى اجزاء التحليل
[illegible] الشرط ولذلك جاز دخول الفاء [illegible] من نظيره قولهم لايلاف
قريش الى قوله فليعبدوا [illegible] وسمي المسيح من الله ما لا طعم له [illegible]
واجزاء صغار العبارة بالواو ولا بالواو كما في بعض النسخ لانه تكثير لقوله
بخارا كما نقل عن الشيخ [illegible] من اجتماع المرارة يعني ان الهند
با قد وجد فيه التفاهة من غير احتيال فلو كان المراد بالتفاهة المعدودة
فيها هو التفاهة الغير الحقيقية التي تكون في شكل الصمغ لما اطلقوا على
التفاهة التي في الهندبا وههنا بحث وهو ان المفهوم من كلام الشيخ ان
ما ذكره من اجتماع المرارة والتفاهة في الهندبا يبطل القول بان المعدود

من الطعوم هو التفاهة بالمعنى الذي [illegible] ولا يبطل القول بانه الفواهم
بالمعنى الثاني والظاهر انه يبطله ايضا بل [illegible] ل بانه المعنى الاول ايضا
اذ لا يجامع وجود طعم مخصوص [illegible] انتفاء الطعم كذا باسرها ولا احساس طعم مخصوص
انتفاء احساس طعم ما فالتفاهة [illegible] معدودة من الطعوم على اي معنى حملت
يبطله هذا الذي ذكروه من الاجماع وقد ذكروا ان اسخن الطعوم الحرافة
الخ ظاهر ما سبق من بيان كيفية حدوث المرارة يدل على ان المرارة
اسخن الطعوم فما نقل ههنا ينافيه لكن تعبيره الان ثم ينتقل الى
الحلاوة قيل ينبغي ان لا يجوز الاستحالة الى الحلاوة بعد الحموضة بما تقرر من
ان الحلاوة هو الجسم الكثيف ومن جهة اسخان الشمس صار لطيفا ولذا حصل
الحموضة قبلها بل صار الطف بسبب الاعتدال قليلا قليلا بالاسخان وقد
يجاب بانه لما كثر اسخان الشمس بعد الحموضة قل [illegible] الجسم فحصل التخفيف
فيه فصار قابلا للحلاوة ولذا غير الشارح الاسلوب ثم ينتقل
بذكر الانتقال ولم يذكره في العفص والحموضة من الاجسام العنصرية لان
عموم نفيه الكيفيات لما لم يعتبر بالنسبة الى الفلك اذ ليس فيه شيء من الكيفيات
المحسوسة ناسب ان يلاحظ الخصوص ايضا بالنسبة الى العنصرية
والاختلاف بينهما تعاكس فان الحال بعينها تصير ملكة قيل فيه بحث
لان الاختلاف بالشدة والضعف يوجب الاختلاف النوعي عند المشائين
ولا شك ان في الملكة شدة والحال ضعفا فيكون بينهما اختلاف نوعي على
على مقتضى قاعدتهم فكيف تبدل الكيفية [illegible] الواحدة بالشخص
تارة تصير ملكة ويجاب عنه الشارح في بعض مصنفاته بان المقتضي للاختلاف
نوعا هو الشدة والضعف في حصول الكلي في جزئياته وصدقه عليها اعني ما هو قسم
من التشكيك لا في ثبوت الجزئيات لموضوعاتها والحاصل ههنا هو الثاني
لا الاول فتامل ولك ان تقول قيل هذا تنبيه على قصور في كلام المصنف

[illegible]

حيث حكم بالاختلاف النوعي مطلقا مع ان ما ذكره في حيز التعليل
لا يجري في بعض المواد [illegible] الحياة قوة تتبع اعتدال النوع قال بعض
الافاضل الاقرب الى التحقيق ان الحياة في حيواننا نفس الاعتدال النوعي
وبهذا ذهب ابن سينا في جميع كتبه [illegible] الى انها اما الاعتدال النوعي او
قوة الحس والحركة ولم يتعرض في شيء منها لقوة الحياة وذلك لان اثار الحياة
دايرة مع الاعتدال النوعي وقوتي الحس والحركة وجودا وعدما ولم يدل دليل
على وجود امر اخر مقارن للمدار فالتحقيق يقتضي ان يكون عبارة عن
المدار لكن الدليل الذي ذكر ابن سينا على مغايرتها لقوتي الحس والحركة
ينفي كونها ذاتيين لها وليس دليل ولا شبهة تدل على ان الاعتدال ليس ذاتيا
فالحق كونها عبارة عن نفس الاعتدال النوعي [illegible] في العضو الذابل
يمكن ان يقال بوجود الغاذية مع التغذية في العضو الذابل لكن قوة التحليل
غالبة [illegible] مفقودة وقد يستدل على المغايرة بوجود قوة الحياة
في الفلك عندهم مع انتفاء قوة التغذية والتنمية فيه وفيه ان المتوهم
كون حيوة الحيوان نفس قوة التغذية وهذا الدليل لا يبطله لجواز ان
يكون حياة الفلك مخالفة [illegible] الحيوان كما هو الظاهر [illegible] لجواز
ان يكون الفعل قد تخلف عنها لمانع قيل [illegible] المستدل ان القوة التي
يصدر عنها بالفعل اثار الحياة كحفظ العضو من التعفن مثلا باقية والقوة
التي يصدر عنها بالفعل الحس والحركة والتغذية غير باقية فلا يكون اي وهذا
يمنع كلام تلخيص المحصل وحينئذ لا يتم جواب المصنف والجواب انه
لا يفيد حينئذ ثبوت قوة اخرى لجواز ان يكون مبدا جميع تلك الاثار
قوة واحدة هي الحيوة وقد يعجز عن البعض دون البعض لخصوصية المانع وقد
يقال مغايرة المعنى المسمى بالحيوة للقوة الباصرة والسامعة وغيرهما من القوى
الحيوانية والطبيعية مما لا يحتاج الى البيان [illegible] اي يتبع هذه الكيفيات تلك

اراد بالاعتدال [illegible]
[illegible] الحيوة
[illegible]

نعم [illegible]
[illegible]
[illegible] النفس

الصور المخصوصة المناسب لقوله الا [illegible] يفيض عليه صورة نوعية اخا
يحصل بهذه الكيفيات مفعول متبع وتلك [illegible] رة فاعلها لكن الكلام
في وجه كيفية غير الاعتدال متبوعة للصورة كما يدل عليه جميع الكيفيات
ايضا ويمكن ان يعكس حديث الى علية هو المفعولية بان يراد بالتبعية التبعية
باعتبار البقاء كما ستحققه فتامل قوله من اعتدال الروح الحيواني الروح
الحيواني جسم لطيف بخاري يكون من لطافة الاخلاط تنبعث من التجويف
الايسر من القلب ويسري الى البدن في عروق نابتة من القلب تسمى بالشرائين
قوله ثم ان بقاء المزاج حاصله ان حصول الاعتدال متبوع للصورة النوعية وبقاؤه
تابع لها محفوظ بها اذ هي التي تحفظه بتحصيل ما يبقى منه ذلك الاعتدال فتغنيه
كما نقل عنه وبه اشارت الى جواب دخل على جعل الاعتدال تابعا للصورة النوعية
مع انها لا تفيض الا بعد الاتصال وتقرير لعترة للوجه الثاني الذي ذكرناه في
الفاعلية والمفعولية قوله فاذا تغير المزاج الى الانسب تفريع هذا الكلام على
بقاء المزاج للصورة اذ يقال فاذا اضمحلت الصورة وتغير المزاج وزال عن
الاعتدال فتزول الحيوة قوله وكذا عند المعتزلة الخ دليل الفريقين
ما يشاهد من زوال الحياة بانتقاض البنية وتفرق الاجزاء وبانحراف
المزاج عن الاعتدال النوعي ورد بان غايته الدوران وهو لا يقتضي الا
بحيث يمتنع بدون تلك الامور قوله متفقان في الحقيقة قيل الاولى ان
يقال لان الجزئين متساويان في كونهما جزئين من [illegible] بعينه الى امر
يعرض لا تفاوتهما في الحقيقة اذ الاتفاق في الحقيقة مذهب المتكلمين
وقد صرح بان هذا ابطال لمذهبهم جميعا قوله والاظهر ان يقال الخ هذا
التغيير منقوض بقوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم وبقوله تعالى نحيي به بلدة
ميتا والاصل الحقيقة فلا يصار الى الاستعارة باعتبار اشتراك الجماد
وما من شانه الحياة في ان لا روح ولا احساس وانت خبير بان النقض بالاية

الثانية

الثمانية يتجه على كل من التفسيرين وان المصير الى المجاز متعين قوله
معناه التقدير ولو سلم ان معناه الايجاد فليحمل على حذف مضاف اى
اسباب الموت وهذا القدر من الاضمار يكفي في دفع الاحتجاج وما قيل
من ان الموت الاعدام المتجددة [illegible] غير لو اريد احداث نفس الموت
فان اريد به ابدا وجه آخر للمجاز فليس كلاما معتدا به وان اريد انه لا
احتياج الى المجاز فليس بشي لان مبنى الاستدلال انه الخلق هو الاحداث
بمعنى الايجاد فكون الموت من الاعدام المتجددة لا يفيد قوله وقد
عرفت انه المختار من تعريفاته عند المص كانه اشارة الى الاعتراض على
المص حيث يدل ما اختاره في صدر الكتاب على ان العلم عنده صفة
ذات تعلق وقوله ههنا ولم يثبت غيره بدليل يدل على ان المختار عنده
ان العلم نفس التعلق قوله اي ذلك التعلق فسر به اشارة الى انه
لا يريد بالعلم [illegible] بل نفس التعلق لان هذا ليس قول اصحاب الاقوال
قوله ولما تمايز الا بان يكون الى اخره قيل مذهب الحكماء ان لكل
حادث يوجد اما في الخارج او في الذهن فله قبل وجوده معدات
متعاقبة [illegible] اي الوجود [illegible] متفاوتة قلنا لانه ممتاز عما عداه
في تلك الحالة التي هي حالة العلم المحض [illegible] فنقول ان المعد قريب اياه
دون غيره ولم يوجد بعد تمام المعدات اي دون غيره قدمنا في مباحث
الوجود ما يتقضى عن امثال هذه الاعتراضات فليرجع اليه قوله
والعلم والمعلوم متحدان بالذات الى اخره بحث اما اولا فلان العلم
عرض من مقولة الكيف كما سبق والماهية المعلومة لا يلزم ان يكون
عرضا واذا كانت عرضا لا يلزم ان يكون موافقة للعلم في المقولة فيمتنع اتحادهما
لانه لا يلزم منه كون الشي جوهرا وعرضا او عرضا في مقولتين وكلاهما محال
فان قيل المحال كون الشي جوهرا او عرضا معا او عرضا في مقولتين من جهة

الذي

واحدة وههنا لا يلزم ذلك فان المعـ[illegible]ـرضي من جهة قيام الموضوع

هو النفس وجوهر من حيث انه ماهية لو [illegible] في الخارج كانت لا

في الموضوع ولا منافاة في هذا ولا فيما اذا كان باعتبارين الاول من

مقولة من الاعراض باعتبار آخر من اخرى ههنا فلا محظور على ان المعتبر

في كون الشيء جوهرا او عرضا وجوده الخارجي كما تبادر من اطلاق

لفظ الوجود ولا نزاع لاحد في ذلك والا لزم ان يكون الواجب

تعالى عرضا من وجه ولا يقول به احد واما ثانيا فلان العلم من الاعراض

النفسانية كما اعترفوا به فيكون موجودا بوجود اصيل قائما بالنفس موجبا

لاتصاف النفس به وكون محله النفس لا يوجب ان يكون وجوده ذهنيا

ولا ينافي ان يكون خارجيا لما عرفت من معناهما فلان جميع الكيفيات

النفسانية مثل القدرة ونحوها وان كان محلها النفس لكنها موجودات

خارجية والماهية بكونها معلومة غير موجودة في النفس بوجود اصيل بل بوجود

ظلي عندهم غير موجب لاتصاف النفس بها فكيف يكون احدهما الآخر

وانما قلنا الماهية بكونها معلوم غير موجودة بوجود اصيل اذ لو كانت موجودة

به لزم ان يكون صور المعدومات والممتنعات من قبيل الموجودات

الخارجية فيكون ما بحذائها متصفة بالوجود الخارجي والفرق الاعتباري

لا يجدي لان كون الشيء الواحد موجودا او معدوما في حالة واحدة

ولو كان بحسب الاعتبار لا يعقل فان قلت يكفي [illegible] والمفهوم في

طبيعة ما في ضمن بعض افرادها كصور الموجودات [illegible] الفرق بين افرادها

وجودا وعدما بحكم يأباه الوجدان الصحيح على ان اطلاقهم تدل على جزمهم

بوجود جميع افراد العلم [illegible] متصفا بالوجود الخارجي اذا حكم على مفهوم كلي

بانه موجود في الخارج او ليس بموجود فيه كان ذلك حكما على ما صدق عليه من الافراد

والا فلا اشتباه لان الموجود في الخارج هو الاشخاص لا المفهوم الكلي ويمكن للعقل

ان ما

٢٢١

ان يجري عليه احكاما خارجيه فالانسب ان الاحكام في عبارة المص على هذا
التوجيه بمعناها الظاهر دون [illegible] بالخارجية باعتبار تعلقها بالمحمولات التي توصف
باعتبار الوجود الخارجي واما على التوجيه الاول فمعنى المحكوم به وهي الاحوال
التي تكون لها في الخارج وهذا الاحتمال انسب بقوله الخ وجه الانسبيه
ان الحكم في هذا القول بمعنى حكم العقل قطعا فحسن المقابلة يقتضي ان يكون
الحكم فيما سبق بمعناه ايضا وقد عرفت من السياق ان حمل الحكم على حكم العقل
انما يناسب الاحتمال الثاني فتامل وحصول الكلام ان الماهية
الخ فان قلت ما السر في ان الماهية اذا حكم عليها باللواحق الذهنيه يحتاج
الى ملاحظتها ثانيا واذا حكم عليها باللواحق الخارجية لم يحتج اليها بل يكفي
ملاحظتها ابتداء من حيث هي قلت السر فيه ان الحكم على الشيء يستدعي التوجه
اليه وملاحظته قصدا فاذا جردت الماهية عن التشخصات وحصلت في
الذهن كانت [illegible] هذه الهويات وكان المتوجه اليه حينئذ تلك
الهويات فيمكن الحكم عليها باللواحق الخارجية التي تعرض لها ولا يمكن في هذه
الملاحظة ان يحكم على نفس الماهية بشيء لانها ملحوظ تبعا وهذا كما انك اذا نظرت
في المراة تعرف [illegible] حال المرئي ايمكنك الحكم عليه بانه حسن او قبيح ولا يمكنك
ان تحكم على المراة بانها مستوية الاجزاء وفيها خشونات او نحوها بل يحتاج
بهذا الحكم الى توجه مستانف الى المراة نفسها وهذا ظاهر بالوجدان وبهذا
[illegible] [illegible] الواجب في الحكم باللواحق الذهنية تصورها حصل في
الذهن مرة ثانية مط [illegible] واما الصورة من حيث انها في الذهن فالظاهر انه
بطريق الاولوية بناء على ان [illegible] الحيثية منشاء عروض المحكوم به ثم هذه الاولوية
بالنظر الى الاغلب لانها في الحكم بالمعقولات الثانية التي هي غير الوجود واما
في الحكم به فلا بد ان يلاحظ العقل الماهية من حيث هي مع قطع النظر عن الوجود
والعدم مطلقا اي سواء كان ذهنيا او خارجيا لانها وان كانت موجودة في الذهن

قوله اشارة الى ان الحكم في الحال
ما على الهويات لانها التي يلحقها
اللواحق الخارجية واذا اطلق
الحكم على الماهية اريد بها الماهية
باعتبار الوجود الخارجي
فيوول الى ما ذكرناه منه

لكن للعقل ان ياخذه غير مقيده بهذا الوجود وينسب اليها الوجود كما ...
في حواشي التجريد وان كان المقام لا ... كال ... كانت ممتنعة
الحصول في الخارج لانها منذ تلك الحيثية متشخصة بتشخص ذهني فاذا وجد
في الخارج الذهن انعدم ذلك التشخص لانعدام عليه التشخص وتنظيره بعينه
عدم جواز انتقال العرض من محل الى محل وقد سبق تحقيقه ... متعلوم
الانتفاء بالضرورة اذ انطباع العظيم في الصغير بديهي البطلان وقد
يقال هذا منقوض بالمرآة فانه ينطبع فيها نصف كرة العالم فلا نسلم دعوى
الضرورة في بطلانه ويجاب بمنع انطباع المرئيات في المرآة بل الرؤية فيها
بطريق الانعكاس والدليل عليه ان من راى صورة شيء واقع في مقابلة
المرآة وما وقع في مقابلتها يرى تلك الصورة في موضع آخر من المرآة فلو كانت
الصورة منطبعة لاستحال ذلك ... وجواب الوجه الاول انا قد قررنا
في بحث الوجود الذهني بان في هذا الجواب خارج البيت ... لا معنى للماهية
الا الصورة العقلية اي لا معنى لها في هذا المقام الا ذلك فلا يكون هذا
الحصر مخالفا لما سبق من ان الماهية تطلق بالاشتراك على معنيين
واقع من جهة اشتراك اللفظ ويحتمل بان يكون منشأ الغلط توهم كون
الماهية بالمعنى الاول منشأ لعروض العوارض مطلقا سواء كانت
خارجية او غيرها ... فقالوا هو تجرد العالم والمعلوم الخ فيه دور ظاهر
يمكن ان يدفع بما ذكرناه في تعريف العلم من الموقف ... ودبا
يلزم الخ قد يجاب بان مرادهم ان العلم هو التعلق الحاصل بين العالم و
المعلوم عند تجردهما ولا يخفى ان فهم من عبارة التعريف لعبيد واقرب منه
ان يقال المراد انه تجردهما حالة التعلق والاضافة اذ بدونه لا يطلق العالم
والمعلوم ... كما دل عليه المباحث السابقة اي المباحث المتعلقة بابطال
الوجود الذهني التي اوردها المتكلمون وافراد مباحث المحسوسات عن مباحث

تحقد ... كما سبق تحقيقه والوجود ويلزم ان
لا يكون ... في تلك الالف ...
اللهم الا ان يستثنى من التي عنه
هي ولا يخفى انه نعف ... ٥

العلم

العلم يدل على ذكر [illegible] ايضا قوله قال الامام الرازي في المباحث المشرقية
الخ قيل ان [illegible] هذه الكلمات من الشيخ تعبيرات عما عنده تبين انه في
حيرة من حقيقة العلم لكن يحتمل ان يكون مراده بايرادها الاشارة الى اختلاف
الاراء في تلك الحقيقة ومختاره يكون واحد منها وهذا اقرب مما نقل عن الشارح
حيث قال جاز ان يكون ان ابن سينا ذكر من تعريف العلم في كل موضع ما يحتاج اليه
فيه وما به يتميز عن الشيء الذي اريد تمييزه عنه في هذا الموضع وان اورد ذلك
في صورة التعريف ومثل هذا كثير في كلامهم مثلا اذا اريد تمييز المثلث عن الدائرة
يقال عند ذلك المثلث هو المضلع فيتميز عنها بذلك القدر وان لم يتميز عن سائر
المضلعات كالمربع وغيره فليتامل قوله فسر العلم بالتجرد عن المادة وان كان
هذا تعريفا وتفسيرا للعلم فهو ظاهر الفساد كيف وكون التجرد عن المادة وان
كان هذا التعريف يمكن من كلامه باطل الا ان يريد انه ليس في الخارج امرا زائدا
عليه وان كان تنبيها على انه امر لا بد منه في العلم وظاهر انه كذلك فله وجه وجيه
قوله المطابقة لماهية المعلوم هذا التعريف لا يظهر صدقه فيما اذا علم الشيء
لا بكنهه بل بوجه من وجوهه كما يعلم الانسان بالضاحك فان المعلوم ههنا
ليس نفس الماهية الانسانية واما المرتسم في الجوهر العاقل فهو وجه اعني مفهوم
الضاحك اللهم الا ان يراد بالمطابقة مجرد صدق المطابق على افراد المطابق
نعم لا يرد عليه ما ذكر نعم يرد على تعريف العلم بحصول ماهية المدرك للذات
[illegible] ان فهم هذا المعنى من المطابقة بعيد قوله ان العقل البسيط
اراد به العقل الاول واضافته الى واجب الوجود لصدوره عنه بلا واسطة
قوله ليس لاجل صور كثيرة فيه نقل عن الشارح انه قال في توجيهه
يعني على اصل الفلاسفة لا يجوز ان يكون عقلية العقل الاول لاجل صور
كثيرة فيه لانه اذ ذاك يبطل قولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد لانه على هذا
التقدير يلزم ان يصدر عن المبدا اشيا كثيرة اذ لا يجوز ان يوجدها العقل

في نفسه لان الشي الواحد لا يجوز ان يكون فاعلا [illegible] بل قابل لانه يوجدها
في النفس الكلية التي هو اللوح المحفوظ بلسان [illegible] الشرع بهذا المعنى قوله لعلية
لاجل فيضانها عنه وههنا بحث [illegible] ان اوما على مع انه قابل بالاصلين المذكورين
وقع منه في الاشارات ما يناقضه حيث ذهب فيها الى ان علم البدع حصول ذوات
الصور العقلية متباينة متقررة في ذاته تع والكثرة الحاصل في عقله للاشياء كثيرة
في لوازم ذاته ومعلولاتها وهي مرتبة على الذات متاخرة عن حقيقتها لا مقدمة
اياها فلا ينافي تنزه ذاته عن الكثرة الذي دل عليه البرهان فهذا الكلام منه يدل
على ان الواحد يكون قابلا وفاعلا وان الواحد يصدر عنه غير الواحد ثم ان
كلام ههنا ايضا مخالف لما اطبق عليه العقلاء بسبقة من ان للعقل الاول جهات
ثلاثة يصدر عنه ثلاثة اشياء العقل الثاني ونفس الفلك التاسع وجرم كما
سيأتي وكان استناده نفس الفلك التاسع مع ما فيه من الصور الى العقل
الاول باعتبار وجوبه بالغير كاستناد هم الفلك الثاني مع ما فيه من الكواكب
المكثرة الى جهة واحدة في العقل الثاني والاعتراض الاعتراف . فتصور
العلم بديهي قد سبق الاعتراض عليه بانه لا يفيد بداهة الكنه [illegible] لانها
ممتازة عن غيرها الى نظرا الى ذاتها وتحت نفس الامر بخلاف العدمات فانها
ممتازة بالاضافة [illegible] لكان عدم ما يقابلها فيه دلالة على ان المراد بالعدم
ههنا يكون العدم جزءا من مفهوم لا المعدوم والا فقد سبق في تحت التعين
انه لا يلزم من كون الشي عدميا بذلك المعنى قوله عدم [illegible] او اما الجهل
البسيط الذي هو عدم قبل الجهل البسيط [illegible] يكون عدما اذا كان في بدأن ذاته
هو العلم موجودا فيتوقف تقدم الليل على [illegible] وهو المضادة [illegible] فيكون
ثبوتها قد سبق في تحت التقابل رده [illegible] المحل عنهما يلزم على هذا ان
لا يكون العمى مثلا عدما [illegible] كان عدما لكان [illegible] عدم ما يقابله وهو البصر وليس كذلك
لخلو المحل عنهما كالجماد وبالجملة [illegible] يجوز خلو المحل من المتقابلين تقابل العدم والملكة

وما لا يجوز خلوه عن ... بلين تقابل السلب والايجاب قوله واذا لم يكن
بتلك الحالة علم ... قيل اللازم مما ذكر على تقدير تمامه ان الحالة المذكورة ليست
عدمها لا انها نسبت عدمية فلا يلزم كونها وجودية وهذا انما يرد اذا كان مراده
بالوجودية الموجود واما اذا اريد بها ما لا يكون السلب جزء مفهومه فلا
لان ماهية السواد حاصلة للجماد ... جوابه ان العلم هو الصورة الحاصلة للشيء بوجود
ظلي وماهية السواد حاصل للجماد بوجود اصيل فان قلت هذا اعتراف بان
العلم ليس نفس مطلق الصورة قلت بعد تسليم اطلاق الصورة على الماهية
الحاصلة بوجود اصيل هذا اعتراف بما لم ينكر قط اذ لم يدع احد انه نفس مطلق
الحصول وسياق الاعتراف الا ... نفسه بالوجود الظلي قوله وذلك مما لم يتعقل
نقيضه دلالة فقيل لا يلزم من عدم قيام الدلالة عندك عدم المدلول في نفس الامر
لانا نعلم بالضرورة ان الشعور لا يتحقق الا عند اضافة مخصوصة ظاهر العبارة
ههنا يشعر بمغايرة الشعور لتلك الاضافة وحصوله عندها قد صرح بان تلك
الاضافة نفس الشعور فكان نفي الكلام اولا على التغاير الاعتباري او اراد
بالشعور اولا المعنى المصدري وثانيا المعنى الاصطلاحي ولا يخفى ما في الثاني
من التعسف التعسف قوله لا نعلم احدهما في الاخر الظاهر ان دليل
الامتناع عام فالتخصيص تكلف قوله حضوري لا حصولي فيه بحث وهو
انه ان اراد ان علم الشيء بذاته وصفاته حضوري البتة فالظاهر انه مكابرة
... بجواز تصورنا صفاتنا على نحو تصورنا صفات غيرنا وان اراد انه
قد يكون حضوريا فذلك على تقدير تسليمه لا يندفع الاعتراض المورد في صورة
العلم بين الاثر الحاصل للعالم والحاصل في العلم الحضوري نفس المعلوم لا صورته
كما في العلم الحصولي فالشيء عنه القائمة بالنفس من حيث قيامها بها علم ومن حيث
انه هي معلوم وبهذا يظهر ان منشأ السؤال لتوهم فان قلت كيف يتصور
انه ليس كون العلم الحضوري عبارة عن الحضور كما يتوهم والا لم يتصور اتحاده

لا مع العالم ولا مع المعلوم بل تضمنه هذا الحضور فقد بر من حيث انها
صالحة الخ جعل التغاير الموقوف عليه لتحقق لنسبة الحضور توقف السبق
ضرورة واتفاقا بصلوح العالمية والمعلومية لا بهما لان كلا منهما متاخر عن ذلك
التغاير لم تبتنى واعترض عليه بانه ان اريد صلاحية عالمية لنفسه وصلاحية
معلومية له فهذا اول المسئلة وان اريد صلاحية العالمية والمعلومية في الجملة
فلا يفيد واجيب باختيار الثاني ومنع عدم افادته فان النسبة انما تتوقف
على تغاير المنتسبين باي وجه كان واعلم ان المراد بالتغاير الاعتباري
في امثاله هو التغاير الذاتي لا الناشي من محض اعتبار المعتبر حتى يرد ان الكلام
في احوال الاشياء في انفسها لا في اعتبار المعتبر الا ترى ان صلاحية
العالمية وصلاحية المعلومية ثابتة في نفس الامر وبهذا التغاير
يندفع الاشكال الخ ظاهره يدل على ان اندفاع الاشكال في علم الشي بنفسه
عن التعاقل بانه صفة حقيقية مستلزمة للاضافة انما هو بتحقق التغاير
الاعتباري وسيصرح في الالهيات في اثبات عموم علمه تع بان العلم على
تقدير كونه صفة حقيقية ذات نسبة لا يقتضي التغاير بين العالم والمعلوم
اصلا لان النسبة المقتضية للمنتسبين انما هي بين تلك الصفة وبين احدهما
لا بين العالم والمعلوم لا يحتاج الى التغاير بينهما ولو بوجه وانما يندفع بانه
انما باعتبار الوجود الذهني اذا كان منشا الاشكال عليه لزوم مسبوقية الاضافة
بتحقق المضاف اليه فاندفاع عنه باعتبار الوجود الذهني
لان الظاهر انما تحقق الوجود الذهني انما تحقق تلك الاضافة ارسم
اوجعه فلا يفيد سبق تحقق المضاف اليه يجوز ذلك مطلقا
اي سواء كان المعلومان نظرين ام لا وانه ضعيف جدا لان
عدم الاولوية انما ورد النفي بانه لم لا يجوز ذلك في حقنا كما جاز في حقه
تعالى ولو لم يكن واقعا في حقنا داخل في حقيقته مبني على ان العلم

عبارة

ة عن صفة ذات او [illegible] اي عن هذا المقيد من حيث انه مقيد اذ
لو كان عبارة عن النسبة الاضافية لم يكن التعلق داخلا في حقيقته
بل نفسه الا ان يريد بالدخول عدم الخروج قوله ونقض بعلم الله
هذا هو النقض الاجمالي والنقض التفصيلي منع ان التعلق داخل في حقيقة
العلم وقد يقال النقض بعلم الله تعالى غير ظاهر لان ح بان الدليل فيه تم فان
محصل الدليل ان التعلق الحادث داخل في حقيقة العلم الحادث ولا يقتضي
كون التعلق الحادث داخلا في حقيقة العلم القديم وانت خبير بان الدليل
على علم سد احد العلمين مسد الآخر دخول التعلقين المخصوصين فيهما و
الفرق بين التعلقين بالعلم والحدوث لا يفيد اذ ليس دليل عدم السند
الانفكاك بل الفردة وكذا يفهم من تقرير الشارح فتامل
قوله وبتبادر الاولويات تبطل من قبيل كذلك بنظر ضروري لان
الضروري يحصل بلا نظر بخلاف النظري وفيه نظر لان بعض الضروريات
قد لا يحصل الا بعد النظر وان لم يحصل بالنظر كالعلم بان لنا لذة من هذا
النظر فما ذكر لا يدل على عدم جواز تعلق العلم الواحد بالنظري والضروري
المذكور قوله لانه يلزم اجتماع نظرين فيه بحث لجواز ان يكون العلمان
متفرقين فكذا النظران ولا نسلم استحالة حصول العلم سابقا وتعلقه
لا حقا ثم النظر انما يستلزم العلم من حيث تعلقه لا من حيث ذاته
حتى يلزم تحصيل الحاصل في النظر الثاني فان قلت العلم لا ينفك عن
تعلقه قلت مم بل قد صرح البعض من اتى من يدعي العلم بان زيدا
سيدخل البلد غدا الى غد علم بهذا العلم انه دخل الآن اللهم الا
ان يبني الكلام على عدم بقاء الاعراض قوله اي المعلوم بين النظريين
فيه اشارة الى ما ذكره صاحب المقاصد من انه لا امتناع في ان يحصل
من نظر واحد امور متعددة كالنتيجة ونفي المعارض وكون الحاصل علما لا جهلا

ليس كما ينبغي لان الكلام في المعلومين النظريين و[...]ن الاخيران فبقوله ان
بان كانا حاصلين بعد النظر [...] جاز انفكاكهما من [...] هذا مبني على عدم
انفكاك تعلق العلم عنه كما اشرنا اليه فتامل [...] انما يلزم ما ذكرتم اذا
جاز الانفكاك الخ فان قلت جواز الانفكاك نفس الامكان والامكان
للممكن دائمي فيجوز الانفكاك دائما وهو المطلوب قلت نعم الا انه لا ينافي
الامتناع بالغير وهو المعلومية بعلم واحد فان عند تعلق العلم الواحد بهما
جواز الانفكاك بحاله بان يتعلق بهما علمان [...] على انه انما يلزم
القايل بالحال فيه تامل الجواز ان يراد بالعالمية مثلا نفس التعلق
كما اشار اليه في المقصد الاول فان قلت اطلاق الايجاب هو المبني
لحكمه بانه انما يلزم القايلين به حال اذ عند النافين لها ايجاب اه
قلت يجوز ان يراد الايجاب العادي كما قال الاشاعرة في توقف العلم
صفة توجب تميزا لمحصل الكلام انكم اذا جوزتم حصول المعلومين من
علم واحد فلم تحكمون بان المعلومية من العلم والمقدورية من القدرة
وهلا قلتم انه كليهما من العلم واما اطلاق الحكم على التعلق فامره هين
ويمكن ان يجاب بان حمل العالمية على التعلق وتقرير الاعتراض بذلك
الوجه مما لا دخل لخصوصه لجواز تعلق علم واحد بمعلوم مرة وبمعلومين اخرى
بل هو كلام على اصل اهل السنة القايلين بان الترتب بين الاشيا
عادي ثم الجواب بان الكلام في ايجاب امر واحد حكمين متجانسين مما
لم يتم ح لان اهل السنة يجوزون الكل كما لا يخفى فتامل [...] كما نعلم
بالمثنى والعلم بالعلم به الظاهر ان يقول كالمثنى [...] العلم به لان التمثيل بما لا يجوز
الانفكاك العلم بهما فالظاهر ان المراد المعلومين في المثال فان قلت اعتبر
العلمين معلومين اذ لا مانع من ذلك فهو [...] التمثيل بها للمعلومين قلت
هذا التوجيه لا يتاتى في قوله كالعلم بالنقضاد سيما على تقرير الشارح اذ المتناسب

ان يقول

وان تقول فان العلم بالعلم [illegible] التضايف اي العلم الاول يصار الى حذف
المضاف من عبارتهم في الموضعين والحق ان المثال للعلم بالمعلوم
وذو من علم شيئا علم علمه به وكذا من علم [illegible] هذا المدرك علم تضايفه لذلك لهذا
ايضا بالضرورة وفيه بحث لان الاستدلال لا يتم بهذا القيد بل لا بد من
المقدمة الاخرى ايضا وهي قولهم انه يعلم علمه بعلمه به فثم معلومات غير
متناهية الخ وهذه المقدمة لا تجري في التضايف وساير الاضافات اذ لا وجه
لان يقال لو لم يكن العلم المتعلق بالمضافين واحدا لزم التسلسل لان
العلم بالشيء يستلزم العلم بالعلم به الى اخر ما ذكر هناك وذلك لان لزوم
التسلسل بهذا الطريق انما نشا من كون العلم بالشيء والعلم بالعلم به متعددا في
رتبة سواء كان العلم بالمضافين واحدا او متعددا سواء كان العلم المعتبر في
اول المراتب متعلقا بالمضافين ام لا كالعلم بزيد وعمرو والجواب ان مدعي
الاعم والقاضي في صورة العلم بالاضافات مجرد جواز تعلق علم واحد بمعلومين
بناء على انه لا يلزم المحال السابق اعني انفكاك الشيء عن نفسه كما دل عليه كلامه
في حواشي التجريد فلا يحتاج فيه الى الاستدلال بزعمه بل يكتفي بانتفاء دليل
الامتناع انما اورد الدليل في صورة العلم بالشيء والعلم به اشارة الى ادعاء
امر زايد في هذه الصورة بخصوصها وهو الامكان بحسب نفس الامر بل وجوب
التعلق الواحد بالمتعدد وقال في شرح المقاصد في تقرير مذهبهما وانما
فيما لا يجوز الانفكاك كالمجاورة والمماثلة والمضادة ونحو ذلك فيجوز ان
يتعلق علم واحد بمعلومين بل ربما يجب كما في العلم بالشيء مع العلم به فان هناك
معلومات الى اخر الدليل ودل هذا الاعتبار من الكلام مذلان على انه لا يتم
وهكذا الكان الامر فانه نقل انه عرض للمامون في يوم عيد ضعف فليل فارسل
الى علي بن موسى رضي الله عنه يدعوه الى المصلى وعرضه ان تقرير الناس بنيابته
له فلما توجه الى المصلي قال نفعل كما فعل رسول الله صلعم وسار حافيا ثم رجع

انما ضرب عن [illegible] بالعلم [illegible] لان [illegible]
ان [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] نفس الامر
لا [illegible] ذلك [illegible] ١١٥

في الكبير فلما ذهب بسائه اجتمع معه خلق كثير ولما [illegible] سمع المامون [illegible] به
فحاق منه ثم امر برده عنه فقال علي بن موسى رضي الله عنه علمت انه كذلك
فيقال انه سمه بعد هذه الحادثة فمات قبل [illegible] فثمة معلومات
غير متناهية هي معلومات علمية فلابد ان يجوز تعلق علم منها باثنين حتى ينقطع
التسلسل في درجة قيل على تقدير جواز تعلق علم واحد بمتعدد يلزم علوم
غير متناهية ايضا لان العلم المتعلق باشياء متعددة يتعلق به علم آخر على
تقدير لزوم العلم بالعلم وهلم جرا والجواب اولا جواز ان يتعلق العلم بنفسه
اذ يكفي فيه تغايرا اعتباري وثانيا جواز ان يتعلق العلم بالمعلوم بعلم
وانا اقول من قال الخ حاصل الكلام الامدي منع ان طريق معلومية العلم تعلقه
بنفسه بل العلم به علم حضوري [illegible] ل وان لم يجوز تعلق علم واحد
بمتعدد وقد يدفع دليله بكفاية التغاير الاعتباري ايضا كما اشرنا اليه
موقوف على العلم بهما الخ فيكون العلم بهما سابقا على العلم بهما فلا يكون عينه
فان قلت اللازم مما ذكر تغاير العلم بهما والعلم بها لكن العلم بها واحد مع تعدد
المعلوم فيتم الكلام قلت وحدة العلم بهما ايضا ممنوعة [illegible] فانهما عينان
وجوديان هذا الشيء بان الوجودية المعتبرة في تعريف المتقابلين بمعنى ان
لا يكون السلب جزء من مفهومها لا بمعنى ان يكونا موجودين في الخارج اذ
لا وجود للعلم على ما اختاره المص هنا الى اختياره من كونه عبارة عن نفس
التعلق والاضافة [illegible] وايضا قد ثبت الخ يعني ان اتحاد الذات في الصورة
المفروضة قد ثبت بالضرورة الوجدانية وان قطعنا النظر عن لزوم الا
نقلاب على تقدير عدم [illegible] نفائهما قد يمنع ذلك بجواز كونهما
من الصفات المعنوية ولا يخفى بعده [illegible] من صفات العلم حصوله
بالنظر الصحيح اي من صفات المعنوية [illegible] نظري ويحتمل ان يريد من
صفات العلم مطلقا وهو ضروريا بان يراد الحصول بالامكان وذا حاصل

[illegible]

بالضرورة

في الضروري بان يحصل نظريا جايزا كما سيأتي قوله قال واتفق الكل
اما قيل مراده الاعتراض عليه بانه مناف ولما اشار اليه اولا من لزوم
مشاركة الحاصل العلم له في الحصول بالنظر الصحيح فاجيب بامكان حصول
التقليد المذكور بالنظر الصحيح بخلاف الجهل المركب غايته ان ذلك الاعتقاد
اذا استند اليه يصير علما لا تقليدا فتبدل الصفات لا الذات وهذا لا يقدح
التماثل بحسب الذات لا بحسب الصفات وقد يجاب بان اعتقاد
المقلد ضروري والكلام في العلم النظري وفيه منع اشرنا اليه في المرصد
الثاني الذي في تعريف العلم قوله والثاني زواله عنهما قيل حافظة
النفس المدرك للمعقولات وخزانتها هي العقل الفعال ولا يتصور
زوال الصورة عنه فكيف يتصور النسيان بزوالها عن الحافظة الجواب
واجيب بان المراد زوالها عنها من حيث هي حافظة وخزانة للنفس و
ذلك بزوال المناسبة بينها وبين النفس التي بسببها كانت خزانة حافظة
لمدركاتها الكلية بحيث انعكس منها اليها تلك المدركات قوله وذلك غير
متصور في حالة النوم واخواته عدم كونه متصورا في حالة الموت والنوم ظاهر
في الجملة واما عدم كونه متصورا في حالة الغفلة مع كونه متصورا في حالة الشك
والجهل المركب ففيه خفاء اللهم الا ان يبنى الفرق على ان في الشك والجهل
المركب توجه النفس والتفاتها الى نحو متعلق العلم المنفي فمن شأن الشاك
والجاهل جهلا مركبا ان يقوم بهما ذلك العلم الذي لا يمكن بدون الالتفات
بخلاف الغافل والذاهل والكلام بعد محل تامل قوله اعلم ان متعلقاتها
قد سبق الاشارة الى ان الحق ان اطلاق العلم على الاحساس بخلاف اللغة
اللغوية فانه فيهما اسم لغيره من المدركات ولذا لا تعد البهايم من اولي العلم
بابين منهما قوله لانا نقول تكفينا في تمام المنع الاختلاف بالهوية لا يقال
الاختلاف بالهوية حاصل بين العلمين المتعلقين بشيء واحد اذا كانا قائمين

بمحلين فان العلم القايم بزيد يخالف العلم القايم بعـ[illegible] وتر مع ان التفاوت
بينهما ليس كتفاوت الفاز يد والعلم به فعلم ان [illegible] [illegible] مجرد الاختلاف بالهوية لان [illegible] قول جاز ان يكو[illegible] الزيادة في الاختلاف
لعوارض كلية حقيقية فلا يخرج بذلك عن ان الاختلاف بالهوية الى الاختلاف
بالنوع القادح في المقصود قوله لمزيد الاستنطها ر يعني فعاية ما لزم مما ذكر
عدم حصول هذا الغرض اعني مزيد الاستظهار ولا يقدح هذا في اصل الجواب
كما ان ابطال السند لا يضر المانع قوله سوى الحس الخ فيه بحث لانه ان
اراد بالحس الحس الظاهر فممنوع فان التخيل سبيل اليه ايضا وان اراد الحس
مطلقا فمسلم الا ان المتخيل [illegible] لا محسوس وبالجملة كلام الشارح
في اوايل بحث الالفاظ من حاشية [illegible] ظاهر في ان الصور الجز[illegible]
حيث هي جزئية قد ترتسم عند النفس بعد غيبتها عن الحواس الظاهرة وهذا
القدر يكفي في الاستبدلال قوله مع التساوي في نفس الماهية اشارة الى
ان بيان الامتياز انما يحتاج اليه للتساوي في الماهية اما عند اختلاف ماهية
الصورة العقلية والخارجية كما سيأتي فلا حاجة اليه قوله غير متمانعة الرقيق
ان التقابل والتماثل ونظايرهما في المنع عن الاجتماع من احكام الوجود [illegible] الخارجي
لا الظلي كما سبق قوله في محل الصغيرة منها والرقيقة ان النفس لتجردها لا
مقدار لها فيكون نسبتها الى جميع المقادير على السوية قوله مجتمعة فيها
واما على التعاقب فجايز فان هيولى خردلة يمكن ان يحل فيها صورة الجبل
عندهم بناء على ان الهيولى لا مقدار لها في نفسها كالنفس في تلقي حقايق الصور
الخارجية المتفاوتة بالصغر والكبر عليها جواز تعاقب الصور العقلية المتضادة
بها على النفس لكن الاجتماع يجوز في الثانية دون الاولى لما بينهما في الوجود الاول
قوله لا يجب زوالها لان النفس ابدي بالاتفاق قوله يسهل استرجاعها
يعني انه قد يكون كذلك لا ان كل صورة عقلية زالت كذلك قوله لاستحالة انقطاع

قواها

٢٢٧

نحو اما لما مر من ان القوى الجسمانية متناهية ومنها ان الصورة العقلية
كلية قال رحمه الله ان اريد بالعقل القوة العاقلة اعني النفس الناطقة فظاهر
وان اريد الذهن المتناول لها ولآلاتها فالمعنى انها قد تكون كلية وذلك
اذا حصل في النفس ليس باشتراك اللفظ ولا من قبيل ما فيه الوضع
العام مع خصوص الموضوع له كما في الاشارات ونحوها فهذا معنى كون
الصورة العقلية كلية مشتركة بين كثيرين اي المراد بكلية الصورة واشتراكها
بين كثيرين هو هذه المطابقة والا فالكلية بمعنى الاشتراك المتعارف
يمتنع واختص امكانها عروضها للموجود الخارجي كما صرح به في حواشي التجريد فانه صرح
هناك بان الكلية بمعنى الاشتراك لا يعرض للموجودات الخارجية وهو ظاهر
ولا للصور العقلية لان كل واحدة منها صورة جزئية في نفس جزئية فيمتنع
اشتراكها واما الكلية بمعنى المطابقة فيعرض للصور العقلية اذا المفهوم من هذا
الكلام ان المطابقة بالمعنى المذكور تعرض للصور العقلية ولو اخذت مع
عوارضها الذهنية فانه لو حمل كلامه على عروضها لها ماخوذة في نفسها لا مع عوارضها
الذهنية اتجه ان الاشتراك يعرض لها ايضا ماخوذة كذلك الا ترى ان الصورة
العقلية ماخوذة كذلك اي مفهوم الحيوان على تقدير اتحاد العلم والمعلوم وهذا
المفهوم مشترك بين كثيرين بمعنى تحقق حصة منه في كل منها فتعين ان مراده هناك
عروض المطابقة للصور العقلية مع انها صورة جزئية في نفس جزئية لهذا اعترض
عليه بانه يستلزم ان يكون امر واحد من جهة واحدة كليا وجزئيا ايضا فلا
يكون مفهوما الجزئية والكلية متقابلين ولم يقل به احد ثم قيل ولو استدل
على عدم صحة تفسير الكلية بالمطابقة بالمعنى المذكور بان المطابقة بهذا المعنى
تعرض للصور العقلية والكلية لا يمكن عروضها لتلك الصور لكونها صورا جزئية
حالة في نفس جزئية لكان حريا بالقبول فتامل ومن ثمة زيد في المطابقة الخ
اي ومن اجل ان العوارض الذهنية ليست ماخوذة في الكلية قيل ذلك ووجه هذا